اعتراضات البابرتي ت: (٧٨٦هـ) على الطوسي ت: (٦٧٢هـ) في مسائل الإمامة من خلال شرح تجريد القواعد

«دراسة مقارنة»

إعداد

الدكتور / محمد مصطفي أحمد البيومي

أستاذ مساعد ورئيس قسم العقيدة والفلسفة

بكلية أصول الدين والدعوة بطنطا

١٤٤٥هـ – ٢٠٢٤م

اعتراضات البابرتي ت ٧٨٦هـ على الطوسي ت ٦٧٢هـ في مسائل الإمامة من خلال شرح تجريد القواعد– دراسة مقارنة.

محمد مصطفى أحمد البيومي.
قسم العقيدة والفلسفة بكلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بطنطا، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.
البريد الإلكتروني: alimabo75@yahoo.com

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على علمين كبيرين أحدهما من أعلام الشيعة الاثنى عشرية وهو نصير الدين الطوسي، والآخر من أعلام المدرسة الماتريدية وهو أكمل الدين البابرتي، وذلك في قضية من أهم القضايا التي دار فيها الخلاف بين أهل السنة والشيعة وهي الإمامة؛ لذا كان التعرض لدراستها من الأهمية بمكان، والدراسة تبرز مدى التمسك بالمنهج العلمي عند شخصيتي البحث محل الدراسة، وتبين المقارنة أوجه الاتفاق والاختلاف، وأي الرأيين أولى بالقبول؟ وقد اتبعت فيه المنهج التحليلي والنقدي والمقارن من أجل تكوين رؤية شاملة حول الموضوع ، ومن أبرز النتائج التي توصلت إليها: البحث نموذج من نماذج الجدل الحاصل بين المدارس الكلامية على اختلافها، واستخدم البابرتي فيه العبارات الجيدة بعيدا عن التطاول على الآخرين ممثلا للجدال بالتي هي أحسن في أبهى صورة، بمناهج متنوعة، القول بوجوب الإمامة كان محل اتفاق بين الطوسي والبابرتي، ولكن جهة الوجوب مختلفة، زعم الطوسي باختصاص علي ﷺ عنه بالنص والعصمة واستدل بنصوص من الكتاب والسنة، ورد البابرتي قوله إجمالا وتفصيلا، مبينا خطأ استدلاله ومعارضته لصحيح الفهم والنظر. وأهم التوصيات: دراسة الأثر والتأثر بين الأصفهاني والبابرتي والقوشجي في مسائل علم الكلام. التركيز على دراسة مسلك الجدل والاستفادة به في دراسة المسائل المعاصرة المثارة من المخالفين لمنهج أهل السنة والجماعة.

الكلمات المفتاحية: اعتراضات – البابرتي – الطوسي – الإمامة – الوجوب – العصمة – النص.

Al-Babarti's(died in 786 Hijri) objections to Al-Tusi(died in 672 Hijri) on the issues of Imamate through the explanation of abstraction of rules - a comparative study.

Mohamed Mustafa Ahmed Al-Bayoumi.
Department of Doctrine and Philosophy, Faculty of Fundamentals of Religion and Islamic Da'wah in Tanta, Al-Azhar University , Arab Republic Of Egypt.
Email address: alimabo75@yahoo.com.

Summary:

This research sheds light on two great scholars, one of them is one of the prominent figures of the Twelver Shiites, namely Nasir al-Din al-Tusi, and the other is one of the prominent figures of Maturidi school, namely Akmal al-Di Al-Babarti's, and this in one of the most important issues in which the Sunnis and Shiites disagreed, namely the Imamate: Therefore,Exposure to its study is very important.And the study highlights the extent of adherence to the scientific method among two research characters under study. And the comparison shows the points of agreement and disagreement, and which of the two opinions is more worthy of acceptance? It followed the analytical, critical and comparative approach in order to form a comprehensive view on the subject. One of the most important results I have reached are:The research is an example of the debate that took place between the different schools of theology. Al-Babarti used good expressions in it, far from attacking others, representing the debate in the best possible way in its most splendid form. With various methods. Saying that the imamate is obligatory was agreed upon by Al-Tusi and Al-Babarti. But, the aspect of obligation is different. Al-Tusi claimed

that Ali, peace be upon him, was unique in the text and infallibility, and he provided evidence with texts from the Qur'an and Sunnah. Al-Babarti responded to his statement in general and in detail, showing the error of his deduction and his opposition to the correct understanding and view. The most important

recommendations:A study of the impact and influence between Al-Isfahani, Al-Babarti and Al-Qushhi in matters of theology. Focus on studying the method of debate and benefiting from it in studying contemporary issues raised by those who oppose the approach of Sunnis and Jama'ah.

Keywords: Objections - Al-Babarti - Al-Tusi - Imamate - Obligation - Infallibility - Text.

المقـــدمـة

وتشتمل على ما يلي

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره**
- **مشكلة الدراسة.**
- **الدراسات السابقة.**
- **منهج الدراسة .**
- **خطة البحث.**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد

فإن علم الكلام هو أشرف العلوم؛ لأن مهمته إثبات العقيدة الإسلامية والدفاع عنها من خلال إيراد الحجج ودفع الشبهات، وقد تعددت المدارس الكلامية عند السنة والشيعة على السواء، وكثرت المؤلفات في هذا العلم الجليل، وممن اهتم بالتأليف في هذا العلم الطوسي أحد أبرز وأهم علماء الإمامية، ويعد كتابه تجريد العقائد من أهم الكتب لديهم، وقد لاقى هذا الكتاب عناية كبيرة جدا من العلماء على مختلف اتجاهاتهم من خلال الشروح المتعددة عليه، واهتم المخالفون له بتتبع مواطن الخلاف التي يدلل عليها الطوسي، فيقومون بالرد عليها بمختلف البراهين والمناهج، وهذه إحدى طرق الجدال التي استخدمها العلماء مع المخالفين وهي في الرد أجدى.

ولقيمة هذا الكتاب وبلوغ الغاية من الرد عليه قام البابرتي بشرحه في كتابه المسمى شرح تجريد القواعد وشيخه الأصفهاني في كتابه تسديد القواعد ثم القوشجي من بعده في كتابه شرح تجريد العقائد.

وفي هذه الدراسة نسلط الضوء على علمين كبيرين أحدهما من أعلام الشيعة الاثنى عشرية وهو نصير الدين الطوسي، والآخر من أعلام المدرسة الماتريدية وهو أكمل الدين البابرتي، وذلك في قضية من أهم القضايا التي دار فيها الخلاف بين أهل السنة والشيعة وهي الإمامة. تحت عنوان: اعتراضات البابرتي ت ٧٨٦ ه على الطوسي ت ٦٧٢ه في مسائل الإمامة من خلال شرح تجريد القواعد– دراسة مقارنة.

وهذا البحث من الدراسات المقارنة التي تبرز مدى اتباع المنهج العلمي عند

المتعارضين سواء كانوا أشخاصا أم مذاهب، وتبين من اتبع الدليل ومن حاد عنه.

* أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١ – دراسة الشخصيات المؤثرة في أي مذهب من المذاهب تبرز للدارسين إلى أي مدى كان التمسك بالمنهج العلمي من عدمه، وما يترتب على ذلك من ضرورة إعادة النظر في المسائل غير الموثقة علميا.

٢ – المسألة محل الدراسة تعتبر من أهم المسائل التي دار حولها الخلاف بين أهل السنة والشيعة؛ لذا كان التعرض لدراستها من الأهمية بمكان.

٣ – الدراسة المقارنة تبين أوجه الاتفاق والاختلاف، وقوة الأدلة من ضعفها، وتؤدي بلا شك إلى بيان الوجه الصواب والأولى بالقبول.

* مشكلة الدراسة:

هذا البحث بحول الله تعالى وقوته يجيب عن الأسئلة الآتية:

- ما حكم نصب الإمام عند كل من الطوسي والبابرتي؟
- ما أهم الأوجه التي اعتمد عليها الطوسي في قوله بوجوب الإمامة، وعصمة الإمام؟ وما التعقبات التي قام بها البابرتي مفندا حجج الطوسي؟
- ما الأدلة التي اعتمد عليها الطوسي في استدلاله على النص بالإمامة لعلي رضي الله عنه، وما تعقبات البابرتي عليها؟ وأيهما كان أكثر منهجية ومصيبا للحق من الآخر؟

* الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي عنيت بشخصيتي البحث، ولكن هذه الدراسة تتركز حول كتاب تجريد العقائد للطوسي، وشرحه للبابرتي، والذي لم تسبق دراسته إلا في بحث بعنوان:

(اعتراضات أكمل الدين البابرتي على نصير الدين الطوسي في مسائل النبوات دراسة

تحليلية نقدية)، د. رائد عبد الجواد ربيع – مجلة قطاع أصول الدين عدد (١٩) ٢٠٢٣م.

وهذا البحث يتناول مسألة مختلفة عن المسألة التي سبق دراستها وهي مسألة الإمامة.

* منهج البحث:

استخدمت في هذا البحث المنهج التحليلي، والنقدي، والمقارن.

حيث أقوم بتحليل الأقوال ودراستها وتوثيقها وبيان أوجه النقد المختلفة، وكذلك المقارنة بين القولين محل الدراسة اتفاقا أو اختلافا مع بيان الرأي الصحيح في المسائل المطروحة.

وسأكتفي باعتراضات البابرتي على الطوسي في هذا الباب مبينا وجه اعتراضه ومنهجه الذي استخدمه ومدى صحة قوله، والبداية تكون مع كلام الطوسي الذي اعترض عليه البابرتي، ثم أردفه باعتراض البابرتي، ثم أتبع ذلك بتعقيب أتناول فيه المسألة مبينا المنهج المستخدم والقول الراجح حسب جهدي بحول الله تعالى وقوته.

* خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وفهرس للمصادر وآخر للموضوعات.

المقدمة: لبيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره والدراسات السابقة ومنهج البحث ومشكلة الدراسة وخطة البحث.

التمهيد: تعريف مختصر بالطوسي والبابرتي.

المبحث الأول: اعتراض البابرتي على الطوسي في مسألة حكم نصب الإمام.

المبحث الثاني: اعتراض البابرتي على الطوسي في مسألة وجوب عصمة الإمام.

المبحث الثالث: اعتراض البابرتي على زعم الطوسي باختصاص علي ﷺ بالنص والعصمة.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

ثم فهرسي المصادر والموضوعات.

والله الهادي إلى سواء السبيل

التمهيد

تعريف مختصر بالطوسي والبابرتي

ويشتمل على

- أولًا: تعريف مختصر بالطوسي.
- ثانيًا: تعريف مختصر بالبابرتي.

التمهيد

تعريف مختصر بالطوسي والبابرتي

أولًا: التعريف بالطوسي

*** اسمه: محمد بن محمد بن الحسن، الشيخ نصير الدين أبو عبد الله الطوسي [١]، ويعرف بخواجا نصير [٢].**

*** مولده: ولد بطوس [٣] يوم الأحد حادي عشر جمادى الأولى سنة سبع وتسعين وخمسمائة (٥٩٧هـ) [٤].**

*** فضله وعلمه: كان رأسا في علوم الأوائل، رياضيا ذا معرفة واسعة بالأرصاد وفاق فيه الكبار، وكان مقربا من هولاكو ذا مكانة عظيمة عنده، ويطيعه فيما يشير به عليه. وأقام مرصدا في مراغة بأذربيجان [٥]. واتخذ خزانة عظيمة ملأها من الكتب التي**

---

(١) انظر: الوافي بالوفيات – الصفدي ١/ ١٤٧ – تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى – دار إحياء التراث – بيروت ٢٠٠٠م، تاريخ الإسلام – الذهبي ١٥/ ٢٥٢ – تحقيق: بشار عواد معروف – دار الغرب الإسلامي – ط١/ ٢٠٠٣م، فوات الوفيات – محمد بن شاكر الملقب بصلاح الدين ٣/ ٢٤٦ تحقيق: إحسان عباس – دار صادر – بيروت ط١/ ١٩٧٤م، سلم الوصول إلى طبقات الفحول– حاجي خليفة ٥/ ٣٦٧– تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط – مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا ٢٠١٠ م.

(٢) انظر: تاريخ الإسلام – الذهبي ١٥/ ٢٥٣، سلم الوصول – حاجي خليفة ٥/ ٣٦٧

(٣) إحدى مدن خراسان، تشتمل على بلدتين يقال لإحداهما الطابران وللأخرى نوقان ولهما أكثر من ألف قرية فتحت في أيام عثمان بن عفان، رضي الله عنه.... وقد خرج من طوس من أئمة أهل العلم والفقه ما لا يحصى منهم أبو حامد الغزالي ومنها تميم بن محمد أبو عبد الرحمن الطوسي صاحب المسند الحافظ. انظر: معجم البلدان – ياقوت الحموي ٤/ ٤٩ – ٥٠– دار صادر بيروت – ط٢/ ١٩٩٥م.

(٤) انظر: الوافي بالوفيات – الصفدي / ١٥٠، تاريخ الإسلام – الذهبي ١٥/ ٢٥٣، سلم الوصول – حاجي خليفة ٥/ ٣٦٧

(٥) (حد أذربيجان من برذعة مشرقا إلى أرزنجان مغربا، ويتّصل حدّها من جهة الشمال ببلاد الديلم، والجيل، والطّرم، وهو إقليم واسع. ومن مشهور مدائنها: تبريز، وهي اليوم قصبتها وأكبر مدنها، وكانت قصبتها قديما المراغة، ومن مدنها خويّ، وسلماس، وأرمية، وأردبيل، ومرند، وغير ذلك. وهو صقع جليل، ومملكة عظيمة) معجم البلدان – ياقوت الحموي ١/ ١٢٨.

نهبت من بغداد والشام والجزيرة حتى تجمع فيها ما يزيد على أربع مائة ألف مجلد [١].

* شيوخه:

تتلمذ الطوسي على عديد من الأساتذة في مختلف الفنون منهم:

- فريد الدين العطار النيسابوري [٢].
- أسعد الأصبهاني [٣].
- كمال الدين بن يونس الموصلي [٤].
- معين الدين المصري [٥].
- أبو القاسم نجم الدين جعفر بن حسن الحلي الملقب بالمحقق [٦].

---

(١) انظر: الوافي بالوفيات – الصفدي ١/ ١٤٧، تاريخ الإسلام – الذهبي ١٥/ ٢٥٢.

(٢) **العارف الصوفي الكبير ويكنى أبا طالب ت ٥٦٢٧**، وأصله من كدكن من قرى نيسابور كان طبيبا بارعا في الفلسفة، وله أشعار تدل على تشيعه. انظر: الأنوار الساطعة في المائة السابعة – آغا بزرك الطهراني ٢٨ - ٨٣

(٣) **أسعد بن عبد القاهر بن اسعد الاصبهاني ت ٥٦٣٥**، (ابو السعادات) استاذ نصير الدين الطوسي أحد علماء الشيعة. من مؤلفاته: توجيه السؤالات لحل الاشكالات، ورشح الوفاء، في شرح الدعاء، جامع الدلائل ومجمع الفضائل، اكسير السعادتين، ومجمع البحرين ومطلع السعادتين. انظر: معجم المؤلفين – عمر رضا كحالة ٢/ ٢٤٧ – مكتبة المثنى بيروت. ب. ت.

(٤) **كَمَالُ الدِّيْنِ، أَبُو الفَتْحِ مُوْسَى بنُ يُوْنُسَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ مَنْعَةَ بنِ مَالِكٍ المَوْصِلِيُّ، الشَّافِعِيُّ ت ٦٣٩ ه** من أجلة العلماء الجامعين لفنون كثيرة، حيث كان يشغل بأربعة عشر فنا، وكان يضرب به المثل في ذكائه وسعة علومه، وله: تفسير للقرآن، وكتاب في علم النجوم. انظر: سير أعلام النبلاء – الذهبي ٢٣/ ٨٥ – ٨٧ تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط- مؤسسة الرسالة- ط٣ / ١٩٨٥ م

(٥) **سالم بن بدران المازني توفي قبل ٦٧٢ هـ، معين الدين المصري**. أخذ الفقه عن ابن ادريس الحلي، وأخذ عنه نصير الدين الطوسي. من مؤلفاته: التحرير في الفقه، الأنوار المضيئة الكاشفة لأسرار الرسالة الشمسية في المنطق، رسالة النيات، والاعتكافية. انظر: معجم المؤلفين – عمر رضا كحالة ٤/ ٢٠٢

(٦) **جعفر بن الحسن بن يحيى بن الحسن بن سعيد الهذلي، الحلي، المعروف بالمحقق ت ٥٦٧٦**، عالم، فقيه، أصولي، متكلم، أديب. من تصانيفه: شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام، منهج الوصول إلى معرفة =

– ميثم البحراني [١].

*** تلامذته:**

تتلمذ على يديه عدد من العلماء منهم:

– المبارك بن المستوفي [٢].

– ابن الباقلاني [٣].

– الكاتبي [٤].

=

علم الأصول، المسلك في أصول الدين، نكت النهاية في الفقه، المعارج في أصول الفقه. انظر: معجم المؤلفين – عمر رضا كحالة ٣/ ١٣٧

(١) **ميثم بن علي بن ميثم البحراني، كمال الدين ت بعد ٦٨١ه عالم** بالأدب والكلام، من فقهاء الإمامية.من أهل (البحرين). زار العراق، وتوفي في بلده. من مؤلفاته: شرح نهج البلاغة، شرح المئة كلمة، القواعد في علم الكلام، استقصاء النظر في إمامة الأئمة الاثني عشر، تجريد البلاغة في المعاني والبيان، انظر: الأعلام – الزركلي ٧/ ٣٣٦ – دار العلم للملايين – ط١٥/ ٢٠٠٢م.

(٢) **المبارك بن احمد بن المبارك بن موهوب ابن غنيمة بن غالب اللخمي، الاربلي، المعروف بابن المستوفي (شرف الدين، ابو البركات) ت ٦٣٧ه، عالم** باللغة والحديث والتاريخ. من مؤلفاته: تاريخ إربل ، شرح ديوان المتنبي في عشر مجلدات وسماه كتاب النظام، اثبات المحصل في نسبة ابيات المفصل للزمخشري في مجلدين. انظر: معجم المؤلفين – عمر كحالة ٨/ ١٧٠

(٣) **الحسن بن أبي المعالي بن مسعود بن الحسين أبو علي الحلي المعروف بابن الباقلاني النحوي ت: بعد ٦٣٧ ه،** أحد أئمة العربية في عصره، وقرأ الكلام والحكمة على الإمام نصير الدين الطوسي وانتهت إليه الرياسة في هذه الفنون وفي علم النحو وتفقه على المذهب الحنفي ثم انتقل إلى الشافعي. انظر: معجم الأدباء – ياقوت الحموي ٣/ ٩٨ – دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩١م

(٤) **علي بن عمر بن علي الكاتبي، القزويني (نجم الدين، أبو الحسن) ت ٦٧٥ه** حكيم، منطقي معاصر لهولاكو من مؤلفاته: جامع الدقائق في كشف الحقائق في المنطق، شرح محصل افكار المتقدمين والمتأخرين من الحكماء والمتكلمين وسماه المفصل، الرسالة الشمسية في القواعد المنطقية، شرح الملخص في الحكمة والمنطق لفخر الدين الرازي وسماه المنصص، وعين القواعد في المنطق والحكمة. انظر: سلم الوصول – حاجي خليفة ٢/ ٣٧٧، معجم المؤلفين – عمر كحالة ٧ / ١٥٩

- **القطب الشيرازي** [١].
- **محمد التبريزي** [٢].
- **الحسن بن شرف شاه** [٣].
- **ابن الفوطي** [٤].

والملاحظ في قائمة شيوخه وتلامذته التنوع في المذهب، فهناك السني والشيعي، وهذا يدل على عدم التعصب في التعليم والتعلم، وهذا بلا شك له آثاره الكبيرة في التقدم العلمي والاستفادة من كافة المذاهب والمناهج على اختلافها وتنوعها.

---

(١) **محمود بن مسعود بن مصلح الفارسي، الشيرازي (قطب الدين) ت ٧١٠ه.** الشافعي المفسر الأصولي الفقيه الرياضي المنطقي الحكيم الطبيب من مؤلفاته: فتح المنان في تفسير القرآن في نحو ٤٠ مجلدا، نهاية الادراك في دراية الأفلاك في الهيئة، شرح متن السؤل والأمل في علمي الاصول والجدل، شرح كليات القانون في الطب لابن سينا. انظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع – الشوكاني٢/ ٢٩٩ دار المعرفة – بيروت. ب. ت، معجم المؤلفين – عمر كحالة ١٢/ ٢٠٢.

(٢) **محمد بن علائي التبريزي، المعروف بالخواجة همام (همام الدين) ت ٧١٤ ه،** من علماء اللغة تتلمذ على نصير الدين الطوسي، له جزء فيه اشعاره العربية في أول ديوانه الفارسي. انظر: معجم المؤلفين – عمر كحالة ١٠/ ٢٩٧.

(٣) **السيد رُكن الدين أبو محمد حسن بن محمد بن شَرَفْشَاه الحُسَيني الأسْتَرَابادي الشافعي ت ٧١٥ه،** كان إمام عصره في المعقولات والمنقولات، درَّس بالموصل. قدم مراغة واشتغل على النصير الطوسي من مؤلفاته: "شرح مختصر ابن الحاجب" و"شرح الشافية" و"شرح الحاوي" و"شرح المطالع" وهو شرح حسن. انظر: سلم الوصول – حاجي خليفة ٢/ ٣٦.

(٤) **كمال الدين عبد الرزاق بن أحمد بن محمد بن أحمد الشيباني البغدادي ابن الفوطى، ت ٧٢٣ه،** العالم المتكلم المؤرخ العالم الفيلسوف الأديب صاحب التصانيف. انظر: سلم الوصول – حاجي خليفة ٢/ ٢٧٤ – ٢٧٥.

* مؤلفاته:

له مؤلفات عدة من أهمها:

المتوسطات بَين الهندسة والهيئة، شرح الإشارات، تلخيص المحصل، التجريد في المنطق، وقواعد العقائد، التلخيص في علم الكلام، وتربيع الدائرة الفرائض على مذهب أهل البيت، تجريد العقائد، تعديل المعيار فِي نقد تنزيل الأفكار، بقاء النفس بعد بوار البدن، والجبر والمقابلة، إثبات العقل الفعال، شرح مسألة العلم، رسالة الإمام، رسالة إلى نجم الدين الكاتبي في إثبات واجب الوجود، وله شعر كثير بالفارسية[١].

* وفاته:

توفي ببغداد في ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين وستمائة من الهجرة المباركة، ودفن في مشهد الكاظم [٢].

(١) انظر: الوافي بالوفيات – الصفدي ١/ ١٤٨ وما بعدها، سلم الوصول – حاجي خليفة ٥/ ٣٦٧.

(٢) انظر: الوافي بالوفيات – الصفدي ١/ ١٥٠- ١٥١، تاريخ الإسلام – الذهبي ١٥/ ٢٥٣.

ثانيًا: التعريف بالبابرتي

* اسمه: محمد بن محمد بن محمود بن أحمد الرومي البابرتي الحنفي، أبو عبد الله [١].

* مولده: ولد سنة بضع عشرة وسبعمائة [٢].

* نسبته إلى بابرتي: هي قرية من أعمال دُجيل ببغداد- أو بابرت التابعة لأرزن الروم – أرضروم – بتركيا. والثانية أدق؛ لترجمة البعض له بأنه رومي، رحل الى حلب ثم إلى القاهرة بعد سنة ٧٤٠ هـ [٣].

* فضله وعلمه: كان رحمه الله تعالى علامة إمام عصره ووحيد دهره، واحد زمانه في المنقول والمعقول فاضلا، ذا فنون متعددة فهو الأصولي المفسر الفقيه المتكلم المحدث اللغوي، عرض عليه القضاء مرارا فامتنع [٤].

أول من تولى مشيخة خانقاه شيخو التي أنشأها الأمير سيف الدين شيخو العمري في عام ٧٥٦ه، وفوض أمورها إليه فباشرها أحسن مباشرة، وعمر أوقافها وزاد

---

(١) انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة – ابن حجر العسقلاني ٦/ ١ – تحقيق: محمد عبد المعيد ضان – مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند – ط٢/ ١٩٧٢م. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة –جلال الدين السيوطي ١/ ٢٣٩ تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم – المكتبة العصرية – لبنان / صيدا. ب. ت.

(٢) انظر: الدرر الكامنة – ابن حجر ٦/ ١، طبقات المفسرين – الداوودي ٢/ ٢٥٣ – دار الكتب العلمية – بيروت. ب. ت.، بغية الوعاة – السيوطي ١/ ٢٣٩

(٣) الأعلام – الزركلي ٧/ ٤٢، معجم المفسرين – عادل نويهض ٢/ ٦١٨ –مؤسسة نويهض بيروت – ط٣/ ١٩٨٨م.

(٤) انظر: طبقات المفسرين – الداوودي ٢/ ٢٥٣، معجم المؤلفين – عمر كحالة ١١/ ٢٩٨.

(٥) انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب – ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح ٨/ ٥٠٤، تحقيق: محمود الأرناؤوط – دار ابن كثير، دمشق – بيروت – ط١/ ١٩٨٦م، إنباء الغمر بأبناء العمر – ابن حجر العسقلاني ١/ ٢٩٨ – تحقيق: د حسن حبشي – المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث =

* **شيوخه:**

تتلمذ البابرتي رحمه الله تعالى على عدد من العلماء في مختلف الفنون منهم:

- **ابن عبد الهادي** [١].
- **أبو حيان** [٢].
- **شمس الدين الأصفهاني** [٣].
- **قوام الدين محمد الكاكي** [٤].

=

الإسلامي، مصر ١٩٦٩م.

(١) **محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي، شمس الدين، أبو عبد الله، ابن قدامة المقدسي الجماعيلي الأصل، ثم الدمشقيّ الصالحي ت ٧٤٤ه.** من كبار الحفاظ الحنابلة، وكان أديبا ناقدا كثير الفنون. من مؤلفاته: المحرر في الحديث، فضائل الشام، قواعد أصول الفقه. انظر: الدرر الكامنة – ابن حجر ٥/ ٦١ – ٦٢، الأعلام – الزركلي ٥/ ٣٢٦

(٢) **مُحَمَّد بن يُوسُف بن عَليّ بن يُوسُف بن حَيَّان الغرناطي أثير الدّين أَبُو حَيَّان الأندلسي ت ٧٤٥ه.** سمع الكثير في المغرب والأندلس ثم قدم مصر وقرأ على كثير من العلماء في اللغة وغيرها، وكان على معرفة بالقراءات شافعي المذهب، وكان كثير النظم للشعر والموشحات، وله الكثير من المؤلفات منها: البحر المحيط في التفسير، طبقات نحاة الأندلس، تحفة الأريب، منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، التذييل والتكميل، انظر: بغية الوعاة – السيوطي ١/ ٢٨٠ وما بعدها ، الدرر الكامنة – ابن حجر ٦/ ٥٨ وما بعدها، الأعلام – الزركلي ٧ / ١٥٢ وما بعدها.

(٣) **محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، أو الأصبهاني ت٧٤٩ ه:** مفسر، فقيه، أصولي، عالم بالعقليات، صحيح الاعتقاد. من مؤلفاته: التفسير، تشييد القواعد في شرح تجريد العقائد للنصير الطوسي، مطالع الأنظار في شرح طوالع الأنوار للبيضاوي، البيان في شرح مختصر ابن الحاجب، شرح مطالع الأنوار للأرموي في المنطق، انظر: الدرر الكامنة – ابن حجر ٦/ ٨٥ – ٨٦، الأعلام – الزركلي ٧/ ١٧٥ – ١٧٦

(٤) **محمد بن محمد بن أحمد السنجاري المعروف بقوام الدين الكاكي ت ٧٤٩ه، المحدث** واشتغل بالتدريس والإفتاء، ومن مؤلفاته: شرح الهداية سماه معراج الدراية وعيون المذهب جمع فيه أقوال الأئمة الأربعة. انظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية – اللكنوي الهندي (ص ١٨٦) اعتنى به: محمد بدر الدين النعساني – مطبعة السعادة بمصر– ط١/ ١٣٢٤ه.

- **وسمع الحديث من الدلاصي** [١].

* **تلامذته:**

تتلمذ على البابرتي الكثير منهم:

- **السيد الشريف علي الجرجاني** [٢].
- **حاجي باشا** [٣].
- **بدر الدين محمود بن إسرائيل** [٤].
- **شمس الدين محمد بن حمزة الفناري** [٥].

---

(١) **محمد بن أحمد بن أبي الربيع سليمان الدلاصي المصري صدر الدين ت ٧٥٦ ه.** المحدث سمع من ابن خطيب المزة وغيره. انظر: الدرر الكامنة – ابن حجر ٥/ ٤٦، أعيان العصر وأعوان النصر – صلاح الصفدي ٤/ ٢٧٥ – تحقيق: د. علي أبو زيد وآخرون – دار الفكر بيروت – ط ١/ ١٩٩٨م.

(٢) **علي بن محمد بن علي الحنفي الشريف الجرجاني ت ٨١٦ ه.** عالم بلاد المشرق وعلامة عصره صاحب التصانيف والشروح المشهورة. من مؤلفاته: شرح المواقف للعضد، شرح التجريد للطوسي، حاشية المطول، حاشية المختصر، حاشية الكشاف، رسالة في تحقيق معنى الحرف. انظر: بغية الوعاة – السيوطي ٢/ ١٩٧، معجم المفسرين – عادل نويهض ١/ ٣٨١.

(٣) **خضر بن علي بن مروان بن علي القونوي الأصل، المعروف بحاجي باشا الآيديني، ثم المصري ت ٨٢٠ ه،** كان طبيبا متكلما مفسرا حنفي المذهب، أصله من قونية، وسكن مصر وتوفي بها. من مؤلفاته: مجمع الأنوار في جميع الأسرار وهو تفسير كبير، شرح طوالع الأنوار للبيضاوي في علم الكلام، ومسالك الكلام. انظر: معجم المفسرين – عادل نويهض ١/ ١٧٢، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة – جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري وآخرون ١/ ٨٥٧ – مجلة الحكمة، مانشستر – بريطانيا – ط١/ ٢٠٠٣م.

(٤) **بدر الدين محمود بن إسرائيل بن عبد العزيز الشهير بابن قاضي سماونة الرومي الحنفي ت ٨٢٣ ه.** كان أبوه قاضيا وارتحل به إلى مصر، وتتلمذ على يد علمائها وبرع في عدة فنون. من مؤلفاته: تفسير القرآن، لطائف الإشارات في الفقه، شرح التسهيل، شرح المقصود في الصرف. الواردات في التصوف، انظر: سلم الوصول – حاجي خليفة ٣/ ٣٠٨.

(٥) **محمد بن حمزة بن محمد شمس الدين الفناري. ت ٨٣٤ ه.** من كبار علماء عصره في العلوم النقلية =

* مؤلفاته:

للبابرتي رحمه الله تعالى مؤلفات عدة تدل على موسوعيته حيث جمع بين العلوم النقلية والعقلية منها:

شرح مشارق الأنوار، وشرح الهداية المسمى بالعناية، وشرح أصول البزدوي المسمى بالتقرير، وشرح المنار المسمى بالأنوار، وشرح ألفية ابن معطي، وشرح التلخيص في المعاني والبيان، وشرح المختصر ابن الحاجب الأصلي، وشرح السراجية، ومقدمة في الفرائض، وشرح تلخيص الخلاطي للجامع الكبير، وشرح تجريد النصير الطوسي، وله تفسير مكتمل للقرآن، والحاشية على تفسير الكشاف. (١) .

* وفاته:

توفي رحمه الله تعالى بالقاهرة ليلة الجمعة، التاسع عشر من شهر رمضان المعظم سنة ست وثمانين وسبعمائة من الهجرة المباركة ودفن بالشيخونية (٢).

=

والعقلية على السواء ومن مجتهدي زمانه. من مؤلفاته: شرح إيساغوجي، وله كتاب في الأصول، وأقرآ شرح المختصر للعضد أكثر من عشرين مرة. انظر: الفوائد البهية – اللكنوي الهندي ١٦٦ – ١٦٧.

(١) انظر: طبقات المفسرين – أحمد بن محمد الأدنه وي (ص ٢٩٩) – تحقيق: سليمان بن صالح الخزي – مكتبة العلوم والحكم – السعودية – ط١/ ١٩٩٧م، تاج التراجم – قاسم بن قُطلُوبغا السودوني الحنفي (ص ٢٧٧) تحقيق: محمد خير رمضان يوسف – دار القلم – دمشق – ط١/ ١٩٩٢م.

(٢) انظر: تاج التراجم – قاسم بن قُطلُوبغا السودوني الحنفي ٢٧٧، الموسوعة الميسرة ٣/ ٢٣٩٦، طبقات المفسرين – الداوودي ٢/ ٢٥٣.

المبحث الأول

اعتراض البابرتي على الطوسي

في مسألة حكم نصب الإمام

المبحث الأول

اعتراض البابرتي على الطوسي في مسألة حكم نصب الإمام

قرر الطوسي أن (الإمام لطف، فيجب نصبه على الله ﷻ تحصيلا للغرض) [١].

ويشرح البابرتي النص: بأن الإمامة تجب على الله ﷻ على وجه اللطف؛ لأن الناس بحاجة إلى إمام يزجرهم عن المعاصي ويحثهم على الطاعات، وهذا لا يتحقق إلا بإمام قاهر. [٢].

ويرد البابرتي:

بأن المسألة قائمة على اللطف وهو في غاية الفساد وسبق أن رد عليه. [٣].

*** التعقيب:**

لم يعتن الطوسي بتعريف الإمامة؛ ويعلل البابرتي ذلك لكونها معلومة، ولكن البابرتي اقتفى حذو أستاذه الأصفهاني، فشرع في تعريفها:

فعرفها بأنها: (خلافة الرسول في إقامة الشريعة، وحفظ الحوزة) [٤]. وهذا هو

---

(١) تجريد العقائد – الطوسي (ص ١٣٥) – دراسة وتحقيق: د. عباس محمد حسن – دار المعرفة الجامعية ١٩٩٦م.

(٢) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي(٢/ ٣٢٦) دراسة وتحقيق: د. عبد المحسن طه العبادي – مكتبة أمين – العراق ط١/ ٢٠٢٣ م .

(٣) انظر: نفس المصدر والصفحة، وقد رد البابرتي على قول الطوسي باللطف حيث بدأ ببيان تعريف اللطف عند الطوسي وهو ما يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية، وأتبعه بالرد عليه بأن اللطف من الأمور الممكنة، وقد يقرب الله تعالى العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية بدون حاجة إلى وسيط أصلا؛ إذ الوسيط حينئذ يكون عبثا وهذا غير لائق بالله تعالى. انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٢٧٦ وما بعدها. وهذا الرد موجود عند أستاذه الأصفهاني بتمامه. انظر: مطالع الأنظار على متن طوالع الأنوار – الأصفهاني (ص ١٩٦) دار الكتبي ط١/ ٢٠٠٨م.

(٤) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٣/ ٣٢٤، وانظر: تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٦١– ٤٦٢ – تحقيق: أشرف الطاش وآخرون – وقف الديانة التركي استانبول ٢٠٢٠م .

التعريف الشائع عند أهل السنة والجماعة، مع إضافة (على وجه يجب اتّباعه على كافة الأمة) [١]. ويبرر البابرتي عدم وضعها في التعريف بقوله: (وقد زيد على ذلك على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة، ولعله مستغنى عنه، فإن إقامة الشريعة وحفظ الحوزة موجب الاتباع) [٢]. ولا يخفى قيمة دراسة هذا الباب في العقيدة؛ لكثرة الاعتقادات الفاسدة التي شاعت من أهل البدع فيه؛ لذا كان محل عناية من أهل السنة والجماعة، وهذا دور دفاعي مهم لعلم الكلام، فألحق بمسائل العقيدة بالرغم من أنه للفروع أقرب؛ لأنه من فروض الكفايات.

يقول التفتازاني [٣]: (لا نزاع في أن مباحث الإمامة بعلم الفروع أليق؛ لرجوعها إلى أن القيام بالإمامة ونصب الإمام الموصوف بالصفات المخصوصة من فروض الكفايات، وهي أمور كلية تتعلق بها مصالح دينية أو دنيوية، لا ينتظم الأمر إلا بحصولها، فيقصد الشارع تحصيلها في الجملة، من غير أن يقصد حصولها من كل أحد، ولا خفاء في أن ذلك من الأحكام العملية دون الاعتقادية) [٤].

أما عن حكم نصب الإمام: فتعددت الأقوال فيه، واتفق أهل السنة والإمامية على القول بوجوبها، ولكنهم اختلفوا: فقالت الإمامية بالوجوب على الله ﷻ على سبيل اللطف. [٥].

---

(١) أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ١٢١ – تحقيق: د. أحمد مهدي – دار الكتب والوثائق القومية– القاهرة – ط٢/ ٢٠٠٤م.

(٢) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢ / ٣٢٤

(٣) **مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني** ت ٧٩١ه. العلامة الكبير صاحب التصانيف النافعة والشهرة الواسعة، الجامع بين العلوم العقلية والنقلية. من مؤلفاته: شرح العقائد في أصول الدين وشرح الشمسية في المنطق، الإرشاد في النحو، المقاصد في أصول الدين وشرحها، التلويح في أصول فقه الحنفية. انظر: الدرر الكامنة – ابن حجر ٦/ ١١٢ – ١١٣

(٤) شرح المقاصد – التفتازاني(٣/ ٤٦٩ – ٤٧٠) – قدم له : إبراهيم شمس الدين – دار الكتب العلمية بيروت – ط١/ ٢٠٠١م .

(٥) انظر تلخيص الشافي – الطوسي (١/ ٥٩) – قدم وعلق عليه: السيد حسين بحر العلوم – دار الكتب =

وأهل السنة قرروا أن الوجوب على المكلفين إذا تمكنوا من ذلك، والله ﷻ لا يجب عليه شيء؛ بل هو الموجب لكل شيء [١].

ولا يخفى الأثر الاعتزالي على الإمامية في قولهم باللطف الإلهي، فهذا من اصطلاحاتهم [٢].

وقد رد أهل السنة على الإمامية في قولهم باللطف: فالإيجي يبين التعارض الذي وقعوا فيه بقوله: (إنما يحصل اللطف بإمام ظاهر قاهر وأنتم لا توجبونه فالذي لا توجبونه ليس بلطف والذي هو لطف لا توجبونه) [٣] .

ولو كان اللطف واجبا لما بقي كافر ولا فاسق؛ لأن هدايتهم من باب اللطف بلا شك، وهذا غير واقع. [٤].

ويؤكد الرازي [٥] أن نصب الإمام لو سلم أنه لطف لا يسلم بوجوبه على الله

=

الإسلامية قم ط ٣/ ١٩٧٤م ، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد – المطهر الحلي(ص ٣٦٢) – صححه / حسن زاده الأملي – مؤسسة النشر الإسلامي بقم ١٤٠٧ه ، الألفين – المطهر الحلي (ص ١٣) – مؤسسة الدين والعلم إيران – ط٣/ ١٩٨٢م

(١) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد – الغزالي (ص ٢٩١ وما بعدها) – تحقيق / أنس الشرقاوي – دار المنهاج – بدون تاريخ، الأربعين في أصول الدين – الرازي (٢/ ٢٥٦) – تحقيق: د. أحمد حجازي السقا- مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٨٦م، شرح العقائد النسفية – سعد الدين التفتازاني(ص ١٤٠) – تحقيق: علي كمال – دار إحياء التراث العربي لبنان ٢٠١٤م ، مطالع الأنظار – الأصفهاني ٢٢٩

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة – القاضي عبد الجبار (ص ٥٢٠ – ٥٢١) – تحقيق: د. عبد الكريم عثمان – مكتبة وهبة – ط٣/ ١٩٩٦م.

(٣) المواقف في علم الكلام – عضد الدين الإيجي(ص ٣٩٧) – عالم الكتب بيروت – ب. ت ، وانظر: الأربعين- الرازي ٢/ ٢٦٠

(٤) انظر: شرح المقاصد – التفتازاني ٣/ ٤٧٨

(٥) **محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي ت ٦٠٦ ه.** الإمام المفسر. أوحد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. وكان يحسن الفارسية. صاحب التصانيف =

تعالى للوازم الفاسدة المترتبة على هذا القول، فالوجوب يقتضي المدح عند الفعل، والذم عند الترك، وهذا يتنافى مع مقام الألوهية، فإننا (إن سلمنا أن نصب الإمام لطف، لكن لا نسلم أن اللطف واجب [لأنه] لا يجب على الله ﷻ شيء أصلا ورأسا) [١].

* الزعم بانتفاء المفاسد عن الإمام بسبب اللطف *

يضيف الطوسي أن وجود اللطف لا يجعل الإمام مشتملا على مفاسد بقوله: (والمفاسد معلومة الانتفاء) [٢]، ويبين البابرتي قوله بأن المفاسد معلومة لنا؛ لأننا مأمورين بالانتهاء عنها [٣].

ويرد البابرتي:

بعدم التسليم بمعرفة جميع المفاسد، والمفاسد التي نعلمها هي ما يجب الانتهاء عنها، أما التي لا نعلمها فلا يجب [٤] .

(ويمكن أن يجاب عنه؛ بأن كليات المفاسد منها ما يرجع إلى خلل في الدين، أو العرض، أو النفس، أو المال، وذلك لنا، وجزئياتها لا تكون إلا بعد الوقوع، وهو غيب لا يبنى عليه الحكم) [٥].

=

المشهورة منها: مفاتيح الغيب، لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات، معالم أصول الدين، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، عصمة الأنبياء، المباحث المشرقية، أساس التقديس، نهاية العقول في دراية الأصول. انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان– ابن خلكان ٤/ ٢٤٩ تحقيق: إحسان عباس – دار صادر بيروت ١٩٩٤م.

(١) الأربعين – الرازي ٢/ ٢٦٣.

(٢) تجريد العقائد– الطوسي ١٣٥.

(٣) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٢٧، وانظر: كشف المراد – الحلي ٣٦٣.

(٤) انظر: نفس المصدر والصفحة. ويبدو أثر الأصفهاني على البابرتي واضحا فقد رد بنفس الرد في شرحه على التجريد. انظر: تسديد القواعد في شرح تجريد العقائد – شمس الدين أبو الثناء الأصفهاني٣/ ٤٦١.

(٥) نفس المصدر والصفحة.

* تعقيب:

جزم الطوسي بمعرفة الناس للمفاسد؛ لأننا مأمورين بالانتهاء عنها، وفرق البابرتي بين الكليات والجزئيات، فالمفاسد الكلية إذا أمكن معرفتها، فأنى لنا بالجزئية؟ وهي لا تعلم إلا بعد الوقوع، وبهذا يبطل أصل الاستدلال.

يقول الألوسي [١] مبينا بطلان الاستدلال باللطف: (لو كان لطفا لكان بالتأييد والإظهار لا بغلبة المخالفين والانتصار، فإذا لم يكن التأييد في البين لم يكن النصب لطفا كما يظهر لذي عينين) [٢].

وما دام الأمر كذلك فإن اللطف لا يستساغ أصلا لوجوب نصب الإمام؛ لوجود هذه الاعتراضات التي لم يستطع الإمامية الجواب عنها وتبقى دعوى عارية عن الحجة، ولا يصدقها الواقع، فإذا كان الإمام يقرب من الطاعة ويبعد عن المعصية من خلال ألطاف الله ﷻ به، فإن ما حدث في زمن الخلفاء الثلاثة يؤكد أن حال البلاد والعباد أفضل مما كان في عهد علي ﷺ، فأين اللطف إذن؟

(١) محمود شكري بن عبد الله بن شهاب الدين محمود الآلوسي الحسيني، أبو المعالي ت ١٣٤٢ه: أحد الدعاة المصلحين من علماء اللغة والشريعة. ولد في رصافة بغداد، وأخذ العلم عن أبيه وعمه وغيرهما. له الكثير من الكتب النافعة منها: بلوغ الأرب في أحوال العرب، أخبار بغداد وما جاورها من القرى والبلاد، صب العذاب على من سب الأصحاب. انظر: الأعلام – الزركلي ٧/ ١٧١ وما بعدها.

(٢) النفحات القدسية في رد الإمامية – الألوسي (ص ٢٠) – تحقيق: مصطفى البغدادي ب . ت.

* اعتراض البابرتي على وجوه وجوب نصب الإمام عند الطوسي

الوجه الأول: يقرر الطوسي أنه يجب نصب الإمام؛ لأنه حافظ للشرع [١].

ويعترض البابرتي بقوله:

(يجوز أن يكون مجموع الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستحسان والبراءة الأصلية حافظا) [٢].

* تعقيب:

هنا يبالغ الطوسي – والإمامية بوجه عام – في الإمام ويجعله حافظا للشرع، ويؤكد الحلي أنه حافظ للشرع ليؤمن من الزيادة والنقصان فيه [٣].

ويعدد البابرتي سبل حفظ الشريعة بعيدا عن نصب الإمام، وهذا رفض للمقدمة التي اعتمد عليها الطوسي ورد لها، ويكفي في الرد إجماع الأمة، فلو أخطأ البعض فيستحيل قطعا أن يخطئ مجموع الأمة، ومن ثم كان مجموع الأمة معصوما، وكان الإجماع أصلا من أصول الاستدلال.

قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥ ﴾ [النساء: ١١٥].

وفي الحديث الشريف يقول النبي ﷺ: " سألت الله ﷻ ألا تجتمع أمتي على ضلالة فأعطانيها " [٤].

---

(١) انظر: تجريد العقائد – الطوسي ١٣٥، وانظر: تلخيص الشافي – الطوسي ١/ ١٣٤، ٢٦٢، كشف المراد – الحلي ٣٦٤.

(٢) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٢٩، وانظر: تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٦٣

(٣) النافع يوم الحشر – الحلي (ص ٦٨) –شرح المقداد – قم إيران ١٣٦٩ ه.

(٤) مسند الإمام أحمد – مسند القبائل – حديث أبي بصرة الغفاري – ٤٥/ ٢٠٠ حديث رقم (٢٧٢٢٤) وحكم عليه المحقق (شعيب الأرنؤوط) بأنه صحيح لغيره- مؤسسة الرسالة – ط١/ ٢٠٠١م.

ويقول الرازي: (نحن نعترف بوجود المعصوم، ولكنه هو جملة الأمة؛ فإنها عندنا معصومة عن الخطأ) (١)

وكما يلحظ ركز البابرتي وأهل السنة عموما في نقدهم لهذا الوجه على الجانب العملي الذي يوقن الشيعة أنفسهم بعدم تحققه، ومن ثم يتهاوى هذا الاستدلال الذي لا يقوى أمام النقد.

* الوجه الثاني: قول الطوسي: (ولوجوب الإنكار لو أقدم على المعصية، فيضاد أمر الطاعة، ويفوت الغرض من نصبه) (٢).

ويشرح البابرتي ما قرره الطوسي بقوله: (لو وقع منه الخطأ وجب الإنكار؛ لأن الخطأ مما ينكر مقتضى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن وجوب الإنكار ينافي طاعته على العموم، وهي ثابتة بقوله ﷻ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، فانتفى الإنكار فينتفى الخطأ؛ لانتفاء لازمه) (٣).

* ويرد البابرتي:

(وفيه نظر؛ لأن المبحث جواز الخطأ، ولا يلزم منه الوقوع، ومبنى هذا الوجه الوقوع) (٤)

هذا رد موجز منهجي من البابرتي، حيث أبطل الوجه من خلال إبطال أصل الاستدلال على المسألة، وهذا بيان لضرورة الالتزام بالمنهج الذي يعتمد عليه الباحث.

فالبحث في هذه المسألة كان عن الجواز لا الوقوع، وما ذكره الطوسي هو

---

(١) نهاية العقول في دراية الأصول – الرازي ٤/ ٣٨٢– تحقيق د. سعيد فودة – دار الذخائر لبنان – ط١/ ٢٠١٥م .

(٢) تجريد العقائد – الطوسي ١٣٥

(٣) شرح تجريد القواعد – البابرتي٢/ ٣٢٩، وانظر: كشف المراد – الحلي ٣٦٥.

(٤) نفس المصدر والصفحة.

الوقوع لا الجواز، والفارق كبير بينهما؛ إذ الجواز لا يستلزم الوقوع، ومن ثم يبطل الاستدلال.

كذلك تجب طاعة ولي الأمر إذا لم يخالف الشرع، أما عند المخالفة فلا طاعة؛ لهذا لم تطلق طاعة أولي الأمر كطاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ. فالآية تأمر (بطاعة العلماء والأمراء، ولهذا قال ﷻ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: اتبعوا كتابه، ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: خذوا بسنته، ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، أي: فيما أمروكم به من طاعة الله ﷻ لا في معصية الله ﷻ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله ﷻ)[1].

(١) تفسير القرآن العظيم – ابن كثير ٢/ ٣٠٤ – تحقيق: محمد حسين شمس الدين – دار الكتب العلمية بيروت – ط١/ ١٤١٩ه .

المبحث الثاني

اعتراض البارتي على الطوسي في مسألة وجوب عصمة الإمام

المبحث الثاني

اعتراض البابرتي على الطوسي في مسألة وجوب عصمة الإمام

* يرى الطوسي:

أن عصمة الإمام واجبة، واستدل على ذلك بأن: (العصمة تقتضي النص) (١).

ويوضح البابرتي: هذا القول بأن (الإمام يجب أن يكون معصوما، والعصمة من الأمور الخفية لا يعلمها غير الله ﷻ فيجب عليه أن يوحي إلى نبيه ﷺ بمن هو معصوم لينصب إمامته) (٢)، (فالعصمة من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلا الله ﷻ، فلا بد من نص من يعلم عصمته عليه) (٣).

* رد البابرتي:

يرد البابرتي عليه: (بأنا لا نسلم عصمة الإمام. سلمناه، لكن لا يجب عصمته ظاهرا لا في نفس الأمر، وحينئذ لا يخفى على الناس، فلا يجب على الله ﷻ) (٤).

* تعقيب:

لم يكتف علماء الاثنى عشرية بالقول بوجوب الإمامة – على مذهبهم – بل قالوا بوجوب عصمة الإمام؛ ليسود العدل بين الناس، فيردع الظالم، وينتصف للمظلوم، فـ(العلة المحوجة إلى الإمام هي ردع الظالم عن ظلمه، والانتصاف للمظلوم عنه، وحمل الرعية على ما فيه مصالحهم، وردعهم عما فيه مفاسدهم، فلو كان غير معصوم افتقر إلى آخر يردعه عن خطئه وننقل الكلام إلى الآخر، ويلزم عدم تناهي الأئمة وهو باطل) (٥).

---

(١) تجريد العقائد – الطوسي ١٣٦، تلخيص الشافي – الطوسي ١/ ١٨٣.

(٢) شرح تجريد القواعد – البابرتي٢/ ٣٣٣، وانظر: كشف المراد – الحلي ٣٦٦.

(٣) النافع يوم الحشر – الحلي ٧٢.

(٤) شرح تجريد القواعد – البابرتي٢/ ٣٣٣.

(٥) النافع يوم الحشر – المطهر الحلي ٦٩.

ربط الشيعة بين وجوب العصمة وإقامة العدل في غير موضعه، فالجهة منفكة، والواقع يكذب هذا، فلا يوجد عصر خال من المظالم، وعدم العصمة للإمام لا تمنعه من القيام بأخص واجباته، وهي إقامة العدل في الأرض إذا ما تهيأت أسبابه؛ بل أكد العلماء أن هذا لا يمنع أصلا من دفع خطأ الإمام إذا وقع.

يقول التفتازاني: (لا بد للأمة من إمام يحيي الدين، ويقيم السنة، وينتصف للمظلومين، ويستوفي الحقوق ويضعها مواضعها) [١] و(الإخلال بهذه الأمور مخل بالغرض من نصب الإمام) [٢].

وقولهم بأن العصمة لا تعرف إلا من خلال النص؛ لأنها من الأمور الخفية أمر باطل في نفسه، فقد قام البابرتي بطريقته المنهجية برد القول على قائله من خلال إبطاله في نفسه، حيث استدل الطوسي على ضرورة النص بوجوب عصمة الإمام التي لا تعرف من تلقاء نفسها؛ لأنها من الأمور الخفية – كما يزعمون – فلا بد من كشف هذا الخفاء من خلال النص.

هذا الخفاء يرفضه البابرتي؛ إذ كيف يكون أمر عصمته خفيا وهو في الواقع معصوم؟ فإذا كان معصوما فلا حاجة للوجوب بالنص، وإذا كان خفيا فلا يجب أيضا؛ لأنه لا بد أن يكون معلوما للناس بأنه أحق بالإمامة وهنا لا يفعل ما يخالف العصمة.

* أما استدلاله على النص بسيرته ﷺ:

فقد ذكر الطوسي أن (سيرته ﷺ) [٣] تقتضي النص أيضا، ويبين البابرتي مراده بأن شفقته ﷺ بأمته كانت عامة في كل الأحوال حتى الأمور الجزئية، فكيف بهذا الأمر

(١) شرح المقاصد – التفتازاني ٣/ ٤٧٠، وانظر: له – شرح العقائد النسفية ١٤١ وما بعدها، نهاية الإقدام – الشهرستاني(ص ٤٧٨)، أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ١٢٣ – ١٢٤.

(٢) شرح العقائد النسفية – التفتازاني ١٤٥.

(٣) تجريد العقائد – الطوسي ١٣٦.

الأكثر نفعا؟ فلا بد من التنصيص على من يتولى أمرهم من بعده [١].

ويقول الحلي [٢] مبينا هذا الوجه: (إن النبي ﷺ كان أشفق على الناس من الوالد على ولده حتى إنه عليه السلام أرشدهم إلى أشياء لا نسبة لها إلى الخليفة بعده كما أرشدهم في قضاء الحاجة إلى أمور كثيرة مندوبة وغيرها من الوقائع وكان عليه السلام إذا سافر عن المدينة يوما أو يومين استخلف فيها من يقوم بأمر المسلمين، ومن هذه حاله كيف ينسب إليه إهمال أمته وعدم إرشادهم في أجل الأشياء وأسناها وأعظمها قدرا وأكثرها فائدة وأشدهم حاجة إليها وهو المتولي لأمورهم بعده فوجب من سيرته عليه السلام نصب إمام بعده والنص عليه وتعريفهم إياه) [٣] .

* ويرد البابرتي:

(لا نسلم أن ما ذكرتم من سيرته ﷺ يقتضي النص على الإمامة؛ لجواز أن تكون الشفقة في تركه، واستخلافه حال حياته لا يوجب استخلافه، وبالنص عليه في حياته سلمناه ذلك حال حياته لكن لا نسلم وجوب ذلك عند موته؛ لجواز أن يكون مأمورا بالأول دون الثاني، ويدل على عدم التنصيص ما روي أنه عليه السلام حين مرض قال العباس لعلي رضي الله عنهما أنا أعرف الموت في وجوه بني عبد المطلب، وقد عرفته في وجه رسول الله ﷺ فادخل بنا لنسأله عن هذا الأمر، فإن كان لنا بينه، وإن كان لغيرنا وصى الناس بنا، فإنه لو نص على أحد كان العباس وعلي رضي الله عنهما أعرف به من

---

(١) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي٢/ ٣٣٣.

(٢) الحسن – ويقال: الحسين – بن يوسف بن علي بن المطهر الحلي، جمال الدين، ويعرف بالعلامة ت ٧٢٦ ه: من أئمة الشيعة، وأحد كبار العلماء. نسبته إلى الحلة (في العراق) وكان من سكانها. مولده ووفاته فيها. صاحب المصنفات الكثيرة منها: تبصرة المتعلمين في أحكام الدين، تهذيب طريق الوصول إلى علم الأصول، كتر العرفان في فقه القرآن، القواعد والمقاصد. انظر: الدرر الكامنة – ابن حجر ٢/ ١٨٨ – ١٨٩.

(٣) كشف المراد – الحلي ٣٦٦ – ٣٦٧.

غيرهما)[١].

* التعقيب:

لما استخدم الطوسي الجدال في المسألة رد عليه البابرتي بنفس المسلك، فما الذي يرجح أحد وجهي الشفقة على الآخر؟ فإذا اعتمد الطوسي على الشفقة في الفعل، فإن البابرتي اعتمد عليها أيضا في الترك، ولا سبيل إلى ترجيح أحدهما دون الآخر، فالاحتمال تطرق إلى الاستدلال، وإذا كان الأمر كذلك فالشك قائم.

وكذلك الحال في النص عليه في الاستخلاف حال حياة النبي ﷺ وبعد مماته، فإذا كان الطوسي متمسكا بالأول فإن البابرتي تمسك بالثاني، ولا سبيل إلى الترجيح أيضا مع عدم وجود نص في المسألة حاسما.

ولم يكتف البابرتي بالجدال العقلي في المسألة؛ بل أكد ما ذهب إليه من خلال النص مما يجعل مسلكه العقلي هو الأرجح، وذلك من خلال الرواية التي ذكرها. وهنا نوع البابرتي في الاستدلال وتدرج فيه من الأضعف إلى الأقوى، والنص بلا شك هو الأقوى والحاسم.

ويعلق الأصفهاني مبطلا القول بوجوب التنصيص بقوله: (لو نص النبي ﷺ على أحد، فلا يخلو إما أن يكون التنصيص بمشهد جماعة يتصور عليهم التواطؤ على الخطأ أو لا، فالأول باطل بالاتفاق، والثاني أيضا باطل؛ لأن العادة تقتضي باستحالة تواطؤهم على عدم نقله، فيستحيل عدم نقلهم؛ لكن لم ينقلوه، وإلا لكان شائعا ذائعا، ولو كان كذلك لما وقع اختلاف بعد رسول الله ﷺ وقد اختلفوا، فقال الأنصار" منا أمير ومنكم أمير" [٢] ولو كان ثم من هو منصوص عليه من جهة النبي ﷺ مع اشتهاره لكانت العادة

---

(١) نفس المصدر٢/ ٣٣٣ – ٣٣٤، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه – كتاب المغازي – باب مرض النبي ﷺ ووفاته – حديث رقم ٤٤٤٧، ويبدو أثر أستاذه الأصفهاني بارزا في هذا الرد الذي قام به البابرتي. انظر: تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٦٤ – ٤٦٥

(٢) صحيح البخاري – كتاب أصحاب النبي ﷺ – باب قول النبي ﷺ " لو كنت متخذا خليلا" – حديث رقم ٣٦٦٨.

تحيل أن لا ينكر أحد من الصحابة هذا الاختلاف، وأن لا يقول: هذا الخلاف لم وقع وفلان منصوص عليه؟) [١].

القول بالتنصيص من خلال سيرة النبي ﷺ كما يزعم الطوسي باطل من هذه الوجوه المختلفة التي استخدم فيها البابرتي الجدال، والبرهان العقلي، والعادة، والواقع.

(١) تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٦٥.

المبحث الثالث

اعتراض البارتي على زعم الطوسي باختصاص علي رضي الله عنه بالنص والعصمة

المبحث الثالث

اعتراض البابرتي على زعم الطوسي باختصاص علي ﷺ عنه بالنص والعصمة.

* استدل الطوسي بنصوص يزعم أنها واضحة الدلالة على المطلوب، منها:

- قوله ﷺ: " سلموا على علي ﷺ بإمرة المؤمنين" (١).
- وقال فيه ﷺ: " إنه سيد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين" (٢).
- وقوله ﷺ لما آخى بين الصحابة، قال علي ﷺ: آخيت بين الصحابة دوني؟ فقال ﷺ:" ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي، وآخى بينه وبينه ﷺ " (٣).
- وقوله ﷺ في علي رضي ﷺ: " هذا ولي كل مؤمن ومؤمنة " (٤).

---

(١) هذا من الأحاديث الموضوعة المكذوبة على رسول الله ﷺ. انظر: الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة – ابن حجر الهيتمي (١/ ٧٢)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي – كامل محمد الخراط– مؤسسة الرسالة – لبنان – ط ١/ ١٩٩٧م.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك، وعلق الذهبي بقوله: (أحسبه موضوعا) (٣/ ١٤٨) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا – دار الكتب العلمية بيروت– ط١/ ١٩٩٠م. وينقل ابن حجر العسقلاني قول ابن كثير بأن: (هذا حديث منكر جدا، ويشبه أن يكون موضوعا من بعض الشيعة الغلاة، وإن هذه صفات رسول الله ﷺ لا صفات علي) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة – ابن حجر العسقلاني – (١/ ٣٤٣) تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر– مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) ط١/ ١٩٩٤م.

(٣) لم يرد بهذا اللفظ أما الثابت فقد ورد في سنن الترمذي بلفظ: " عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: آخى رسول الله ﷺ بين أصحابه فجاء علي تدمع عيناه. فقال: يا رسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد. فقال له رسول الله ﷺ: أنت أخي في الدنيا والآخرة" وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب. سنن الترمذي – أبواب المناقب – باب مناقب علي بن أبي طالب ﷺ وله كنيتان: أبو تراب وأبو الحسن (حديث رقم ٣٧٢٠) (٦ / ٨٠) تحقيق: بشار عواد معروف – دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٩٩٨ م. ولا يخفى أن المعنى الثابت لا ينص على خلافة علي رضي الله عنه بعد النبي ﷺ.

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في سننه بلفظ:" إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن من بعدي "وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه – أبواب المناقب – باب مناقب علي بن =

* ورد البابرتي إجمالا وتفصيلا:

الإجمال: (أن هذه الأحاديث لم تثبت في الكتب وهم نقلوها وهم أهل الأهواء، فلا تقبل. سلمناه، ولكنها آحاد فلا تصلح دليلا في المسألة القطعية) (١).

ما دام الطوسي اعتمد على النص، فلا بد من تطبيق قواعد المحدثين، والأحاديث التي استدلوا بها محكوم عليها إما بالوضع أو على أكثر تقدير بالحسن وهي آحاد، والآحاد لا يستدل بها على العقائد؛ لأنها ظنية، والعقائد قائمة على القطعي.

* تعقيب:

لقد اعتمد الطوسي في استدلاله على بعض الروايات المكذوبة كما رأينا في تخريجها، وهذا دأب الشيعة في كتبهم التي شاع فيها تسجيل الأحاديث الموضوعة على النبي ﷺ، وهذا من الأمور المسلمة (٢).

ولجهل الشيعة بعلم الحديث عدهم البغدادي (٣) **من منكري السنة النبوية؛**

=

أبي طالب ﷺ (حديث ٣٧١٢) (٦ / ٧٣) - انظر: تجريد العقائد – الطوسي ١٣٦، شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٣٧ – ٣٣٨ ، كشف المراد – الحلي ٣٦٧ – ٣٦٨.

(١) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٣٨

(٢) **أهم كتب الحديث عند الشيعة** : الكافي – للكليني، من لا يحضره الفقيه للقمي ، تهذيب الحكام ، الاستبصار وكلاهما للطوسي، وسائل الشيعة للعاملي، بحار الأنوار للمجلسي، والأحاديث فيها تدور بين الوضع والضعف وما كان منها صحيحا فمرده إلى كتب أهل السنة الذين برعوا في هذا العلم، وكذلك معيار القبول للأحاديث عندهم ليس قائما على قواعد وأسس؛ بل قائم على الهوى والحدس والتخمين من فقهائهم، فالضعيف (يصبح قويا إذا اشتهر العمل به بين الفقهاء القدامى؛ لأن أخذهم بالضعيف مع علمنا بورعهم وحرصهم على الدين وقربهم من الصدر الأول يكشف عن وجود قرينة في الواقع اطلع أولئك الفقهاء عليها ، وخفيت علينا نحن، ومن شأن هذه القرينة أن تجبر هذا الحديث، وتدل على صدقه في نفسه مع قطع النظر عن الراوي، كما أن القوي يصبح ضعيفا إذا أهمله الفقهاء القدامى) الشيعة في الميزان – محمد جواد مغنية(ص ٣١٩) – دار الشروق – بيروت. ب. ت.

(٣) **أبو منصور عبد القاهر بن محمد البغدادي ت ٤٢٩ه.** الفقيه الشافعي الأصولي الأديب على من المتقنين

=

لسيرهم خلف أهوائهم، فما وافق مذهبهم أخذوه وإن كان موضوعا، وما خالفه رفضوه وإن كان صحيحا، ولموقفهم من الصحابة ﷺ الذين نقلوا لنا سنة النبي ﷺ، وبهذا فهم على انقطاع مع المصدر.

يقول البغدادي: (لا يقبلون شيئا مما روي عن الصحابة ﷺ في أحكام الشريعة؛ لامتناعهم من قبول روايات الحديث والسير والمغازي من أجل تكفيرهم لأصحاب الحديث الذين هم نقلة الأخبار والآثار ورواة التواريخ والسير، ومن أجل تكفيرهم فقهاء الأمة الذين ضبطوا آثار الصحابة ﷺ، وقاسوا فروعهم على فتاوى الصحابة ﷺ) [١].

ويذكر ابن حجر [٢] أن أكثر ما استدلوا به موضوع ومكذوب على رسول الله ﷺ، وأن هذا الفن لم يبرع فيه الشيعة، ومن ثم فيلزمهم اتباع المحدثين الذين حكموا عليها بالوضع.

يقول ابن حجر: (هذه الأحاديث كذب باطلة موضوعة مفتراة على رسول الله ﷺ ألا لعنة الله على الكاذبين ولم يقل أحدد من أئمة الحديث أن شيئا من هذه الأكاذيب بلغ مبلغ الآحاد المطعون فيها، بل كلهم مجمعون على أنها محض كذب وافتراء) [٣].

=

لعلم الحساب، من مؤلفاته: الكلام في الوعيد، الفاخر في الأوائل والأواخر، شرح المفتاح لابن القاص في فروع الفقه الشافعي، الملل والنحل، كتاب التفسير، التكملة في الحساب. انظر: وفيات الأعيان – ابن خلكان ٣/ ٢٠٣، معجم المؤلفين – عمر كحالة ٥/ ٣٠٩

(١) الفرق بين الفرق – عبد القاهر البغدادي (ص ٣٠٨) – دار الآفاق بيروت ١٩٧٧ م.

(٢) أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، السعدي، الأنصاري الشافعي (شهاب الدين، أبو العباس) ت ٩٧٣ ه. الفقيه الأريب المشارك في أنواع من العلوم. ولد في محلة أبي الهيتم من إقليم الغربية بمصر في رجب، وتوفي بمكة. من مؤلفاته: تحفة المحتاج لشرح المنهاج للنووي في فروع الفقه الشافعي بمجلدين، مبلغ الأرب في فضل العرب، الصواعق المحرقة لإخوان الابتداع والضلال والزندقة، معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الأئمة الاربعة، وتحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج اليها مؤدبو الأطفال. انظر: معجم المؤلفين – عمر كحالة ٢/ ١٥٢.

(٣) الصواعق المحرقة – ابن حجر الهيتمي ١/ ١٢٤.

أما الأحاديث الصحيحة التي اعتمد الطوسي عليها، فهي آحاد وهي تفيد الظن، والعقيدة لا بد فيها من اليقين، وهذا هو المعمول به عند أهل السنة والشيعة على السواء.

يصور البغدادي موقف أهل السنة والجماعة من الآحاد بقوله: (أخبار الآحاد متى صح إسنادها وكانت متونها غير مستحيلة في العقل كانت موجبة للعمل بها دون العلم) (١).

والشيعة يقررون عدم حجية الآحاد في الاعتقاد، ويؤكد على ذلك الطوسي نفسه، فبعد ذكره لعدة أحاديث قال: (إن هذه الأخبار كلها أخبار آحاد لا يصح التعلق بها) (٢).

والعجيب أنهم يردون الأحاديث بحجة أنها آحاد، ويقبلون الموضوعة لموافقتها لمذهبهم الذي قرروه وأخذوا يبحثون عن أدلة تدعمه، ومن ثم تلقفوها وإن كانت واهية سندا ومتنا.

فاحتجاج البابرتي بأن الصحيح مما اعتمد عليه الطوسي من قبيل الآحاد، فهو رد للمسألة من حيث اعتقاد الشيعة أنفسهم، وهذا أبلغ في الرد على المخالف.

والحق أن مسألة قبول الآحاد في الاعتقاد لاقت اختلافا كبيرا بين المتكلمين، وإن كان الأكثر يقرر بعدم حجيتها؛ إلا أنها تمثل أكثر الأحاديث، وفي هذا رد لأكثر السنة عمليا، فالأولى الأخذ بالحديث الصحيح سواء كان متواترا أو آحادا، ويصير حجة في العقائد وغيرها.

---

(١) أصول الدين – البغدادي (ص ١٢) – مطبعة الدولة – إستانبول – ط١/ ١٩٢٨م.

(٢) العدة في أصول الفقه – الطوسي (١/ ١٢٦) تحقيق: محم رضا الأنصاري – مركز تحقيق العلوم الإسلامية – إيران ١٤١٧هـ.، وانظر: الصواعق المحرقة- ابن حجر ١/ ١٢٥.

* أما على التفصيل:

فقد تناول البابرتي النصوص المحتج بها على النحو التالي:

١- يقول البابرتي: (فإن قوله ﷺ: (سلموا على علي ﷺ) كان بأمر خيبر، فهو مختص بتأييده في أمر خيبر؛ لعدم دليل العموم) (١).

بدأ البابرتي بالجواب على فرض صحة تلك الأحاديث، وبيَّن أن الأمر لا ينتقل من الخصوص إلى العموم إلا بالنص والتصريح، وهنا لا وجه لانتقال الحديث من الخصوص إلى العموم؛ لارتباطه بحادثة معينة وهي إمرته يوم خيبر.

والثابت في خيبر أن النبي ﷺ قال: " لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه، فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى، فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى، فقال ﷺ: أين علي؟ فقيل: يشتكي عينيه، فأمر ﷺ، فدعي له، فبصق في عينيه، فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء، فقال: نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: على رسلك، حتى تنزل ساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فو الله لأن يهدى بك رجل واحدا خير لك من حمر النعم" (٢).

والغرض من قوله ﷺ: " لأعطين الراية" أنها (لم تكن خاصة بشخص بعينه، بل كان يعطيها في كل غزوة لمن يريد) (٣)، وفي هذا إشارة إلى أن هذا الأمر من قبيل الخاص لا العام، ولا يختص بشخص واحد في كل الغزوات.

---

(١) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٣٨، وبهذا الرد وهو التخصيص بخيبر أجاب الآمدي أيضا. انظر: أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ١٨٨.

(٢) أخرجه البخاري- كتاب الجهاد والسير – باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة، وألا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله (حديث رقم: ٢٩٤٢).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري – القسطلاني (٥/ ١٢٨)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: ١٣٢٣/٧.

والعجيب أن الشيعة يقولون بأن سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل:٩١].

هو ما حدث في غدير خم [١]حينما قال لهم النبي ﷺ: سلموا على علي أمير المؤمنين. [٢]، وهذا تفسير بعيد للنص القرآني، فليس خاصا بحادثة معينة كما يزعمون، فهو من قبيل العام، وإن فسر على أنه مبايعة النبي ﷺ وضرورة الوفاء بها [٣].

٢- وقوله ﷺ: " ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي، إما أن يكون الاستفهام على حقيقته، أو يكون مجازًا؛ لتوبيخ أو غيره، فإن كان الثاني فلا دلالة فيه على خلافته ﷺ؛ بل فيه توبيخ على عدم رضاه ﷺ بذلك، وإن كان الأول وهو الظاهر فكذلك؛ لأنه سؤال عن رضاه ﷺ بذلك، وليس فيه دلالة على أنه حكم به" [٤]، وهذا بالطبع على افتراض صحة الحديث وهو ليس كذلك.

استخدم البابرتي في رده الجانب اللغوي، فركز على نوع الاستفهام في كلمة ألم، وسواء كان الاستفهام حقيقيا أو مجازيا فلا حجة لهم.

هذا منهج جيد، ولكن للمخالف أن يرد على هذا الكلام بأن من أغراض الاستفهام التقرير، وهنا كأنه يقرر الخلافة لعلي ﷺ، ومن ثم فالرد يكون ضعيفا؛ لذا كان الرد من خلال بيان وضع الحديث هو الأولى والمناسب في هذه الحالة، وهذا المنهج استخدمه ابن حجر الهيتمي في رده على هذا الدليل [٥].

---

(١) خم: هو وادي عند الجحفة يقع بين مكة والمدينة به غدير ماء. انظر: معجم البلدان – ياقوت الحموي ٢/ ٣٨٩

(٢) انظر: تفسير القمي (١/ ٣٨٩) تحقيق: طيب الموسوي الجزائري- مكتبة النجف ١٣٨٦ه.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير ٤/ ٥٩٨ وما بعدها.

(٤) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٣٨

(٥) الصواعق المحرقة – ابن حجر ١/ ١٢٤ وما بعدها.

٣ – وقوله ﷺ: " هذا ولي كل مؤمن ومؤمنة" لا يدل على الإمامة؛ لأنها ليس عام لحفظ الشريعة وحوزة دار الإسلام.

وهنا يشير البابرتي: إلى السبب الرئيس في وجوب الإمامة كما يزعم الرافضة (ويدخل في ذلك الذمي والمستأمن، وهذا يدل على التخصيص بالمؤمنين، فلا يكون إمامة) (١).

هنا يستدل البابرتي: على المسألة من خلال العموم والخصوص، والحديث على صحته خاص فلا ينسحب إلى الإمامة وهي من الأمور العامة.

وقد ذكر الرافضة أن الإمام حافظ للشريعة وحوزة دار الإسلام، وهذا أمر عام يدخل فيه كل ما كان تحت حكم الإمام من كافة الرعية، وفيهم بلا شك أهل الذمة، فيكون القصر على المؤمنين غير داخل في الإمامة وهذا رد منهجي من البابرتي.

حتى على تفسير الموالاة بالولاية، فليس في النص ما يشير إلى خلافة علي ﷺ للرسول ﷺ مباشرة، وتكون البعدية حينئذ متحققة رتبة لا زمانا، ويكون المراد ولايته حينما تؤول إليه الإمامة من خلال البيعة له، وهذا لا تعارض بينه وبين إمامة الثلاثة قبله ﷺ أجمعين (٢).

ويجيب الأصفهاني عن هذه الأدلة السابقة التي احتج بها الشيعة أنها من قبيل الآحاد وعلى فرض صحتها، فإنها لا تنهض حجة لتطرق الاحتمال إليها ومع تعدد الاحتمالات فلا قطع في المسألة بأحد الوجوه الممكنة.

يقول الأصفهاني: (مثل هذه الأخبار التي هي من باب الآحاد لا يمكن الاحتجاج به في مثل هذا الباب. كيف وأن قوله: سلموا على علي بإمرة المؤمنين. لتأميره – عليه

---

(١) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٣٩

(٢) انظر: الصواعق المحرقة – ابن حجر ١/ ١١٠

السلام – في أمر خيبر، وقوله عليه ﷺ: ألم ترض أن تكون أخي وخليفتي من بعدي. يحتمل أنه أراد به الوصية والخلافة على المدينة، ويحتمل ذلك في قضاء دينه وإنجاز موعده، ومع تطرق هذه الاحتمالات فلا قطع) [١].

٤- وفي قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾ [المائدة: ٥٥].

تمسك الطوسي: (أن الولي يطلق ويراد به الأولى والأحق بالتصرف لغة وشرعا وعرفا) [٢].

يرد البابرتي عليهم بقوله: (أن عليا ﷺ إما أن يكون داخلا في قوله وليكم أو لا، لا جائز أن لا يكون؛ لاستلزام أن لا يكون الله ورسوله ولي علي ﷺ، فتعين أن يكون داخلا، ويلزم أن يكون وليا لنفسه؛ فيكون وليا ومواليا عليه وهو محال، فتعين تقدير مضاف ويكون معنى الآية والله ﷻ أعلم: إنما وليكم وولي الذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة، الآية. الله ورسوله من باب الاكتفاء وعلي ﷺ داخل في خطاب وليكم وأخرج تعظيما لشأنه؛ لاختصاصه بالصفات الحميدة المذكورة على ما ذكره أهل التفسير إخراج جبرائيل من الملائكة والحمل على هذا واجب فتأمل) [٣].

* تعقيب:

نجد البابرتي هنا اعتمد في رده على الجانب اللغوي، وما يترتب على القول باختصاص علي ﷺ من محال، وهو كونه وليا ومواليا في نفس الوقت مما يبطل معه الاستدلال.

---

(١) تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٧٠.

(٢) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٣، وانظر: تلخيص الشافي – الطوسي ٢/ ٢١، كشف المراد – الحلي ٣٦٨.

(٣) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٠.

ورد البابرتي على هذا الوجه ملزم للخصم؛ لأنه ركز على التضاد الحاصل من المعنى إذا فسر بعلي ﷺ، وهذا حق لما يلزم عنه من الجمع بين المتضادين في وقت واحد، واكتفى البابرتي بهذا الرد، لكن الأصفهاني ركز في رده على معنى ولي الذي تحدث عنه الطوسي، واختار بأنه الأولى، وأكد على أن أولى لها عدة معان، ولا تقتصر على أولى كما زعم الطوسي، ولا يوجد مانع من إيرادها بمعنى النصرة والتأييد، وهذا المعنى وارد أيضا على هذا اللفظ، وهي ولاية خاصة على الأصناف المذكورين في الآية، وليست عامة كما زعم، وإذا كان بمعنى الأولى فيمتنع حمل لفظ "المؤمنون " على علي ﷺ لما فيه من حمل الجمع على المفرد وهو خلاف الأصل والحقيقة، وأيضا يمتنع حمله على علي ﷺ؛ لأنه إما أن يكون خليفة بعد موت النبي ﷺ على سبيل التخصيص، وهذا لم يرد أصلا في الآية، أو يكون خليفة في زمن النبي ﷺ وهذا خلاف الإجماع [(١)]. وهذا إلزام للشيعة كما نرى لا يستطيعون الجواب عنه لما يترتب عليه من أوجه محالة.

وكان تناول أهل السنة للآية على سبيل العموم الذي يشمل جميع المؤمنين، وليست خاصة بعلي رضي الله عنه، وهذا هو الأظهر الموافق للفظ الجمع الوارد في الآية الكريمة [(٢)].

٥- أما الاستدلال بحديث غدير خم: " من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله" [(٣)]، فقد استدل به الطوسي على المسألة، واختار من بين الإطلاقات اللغوية معنى الأولى كما في قوله تعالى:

---

(١) انظر: تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٧١، وانظر: شرح تجريد العقائد – القوشجي لوحة ٤٠٢ وما بعدها. مخطوط في مكتبة فاضل أحمد باشا – تركيا برقم ٨٢٢. ونفس التناول عند الباقلاني في التمهيد ٤٥١- ٤٥٤، والآمدي في الأبكار – ٥/ ١٧٨، ابن حجر الهيتمي – الصواعق المحرقة ١/ ١٤٧- ١٤٨.

(٢) انظر: تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) (٦ / ٢٢١) – تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش – دار الكتب المصرية القاهرة – ط٢/ ١٩٦٤م.

(٣) سنن الترمذي – أبواب المناقب – باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (حديث رقم ٣٧١٣) وقال عنه حديث حسن صحيح.

﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٣٣].

أي أولى وأحق، وعلى هذا يكون المعنى: من كنت أولى بالتصرف فيه، فعلي ﷺ أولى بالتصرف فيه، فيكون نصا على إمامة علي ﷺ. (١).

يعترض البابرتي بقوله: (إن أولى أفعل، والمولى مفعل، ولم يرد أحدهما بمعنى الآخر، وإلا لجاز فلان مولى من فلان، كما جاز فلان أولى من فلان، فكان الأولى بمعنى المحب على معنى قوله ﷺ: " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه.." الحديث (٢)**، فمعناه ألست أحب إليكم من أنفسكم؟ فقالوا: نعم، فقال: من كنت مولاه، أي: محبوبه، والقرينة قوله: اللهم وال من والاه، أي: أحب من أحبه، وعاد من عاداه؛ لأنه لا يصح أن يكون معناه: اللهم كن أولى بالتصرف في علي قطعا)** (٣)

* **تعقيب:**

يبين البابرتي خطأ الشيعة في اختيار معنى الأولى؛ لأنه لا يستقيم لغويا، فالكلمة (الأولى) مختلفة في التصريف عن (مولى)، ولم يثبت علماء اللغة أن مفعل تكون بمعنى أفعل التفضيل. (٤) **ويختار معنى من معاني الكلمة وهو المحبوب، والقرينة في الحديث تدل على**

---

(١) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٠ – ٣٤٣، كشف المراد – الحلي ٣٦٩

(٢) مسند الإمام أحمد – مسند الشاميين ٢٩/ ٥٨٣، وحكم شعيب عليه بالصحة. ط١/ ٢٠٠١م.

(٣) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٣

(٤) يقول الزمخشري مبينا صياغة أفعل التفضيل: (قياسه أن يصاغ من ثلاثي غير مزيد فيه ليس مما ليس بلون ولا عيب. لا يقال في أجاب وانطلق ولا في سمر وعور هو أجوب منه وأطلق ولا أسمر منه وأعور، ولكن يتوصل إلى التفضيل في نحو هذه الأفعال بأن يصاغ أفعل مما يصاغ منه ثم يميز بمصادرها كقولك: هو أجود منه جواباً، وأسرع انطلاقاً، وأشد سمرة وأقبح عوراً) المفصل في صنعة الإعراب – الزمخشري (٢٩٧) – تحقيق: د. علي بو ملحم – مكتبة الهلال – بيروت – ط١/ ١٩٩٣م. وصيغة مفعل لا تنطبق عليها الشروط الواجب توافرها في التفضيل. انظر: النحو الوافي – عباس حسن (٣/ ٣٩٦ وما بعدها) دار المعارف ط/ ١٥. ب. ت. ويؤكد الباقلاني أنه لا يوجد من أئمة العربية من يذكر أن مفعلا قد يأتي بمعنى =

ذلك وهي قوله " اللهم وال من والاه" أي أحب من أحبه، فيكون المعنى من كنت محبوبه فعلي محبوبه، وما ذكره البابرتي هو المقرر عند أهل السنة في بيانهم لهذا الحديث [١].

ويقول الألوسي: معلقا على ختم الحديث بهذه الجملة: (وذكر المحبة والعداوة دليل صريح على أن المقصود إيجاب محبته والتحذير عن عداوته، لا التصرف وعدمه، وظاهر أن النبي ﷺ علم الناس ولقنهم أدنى الواجبات بل السنن والآداب بحيث يفهم المعاني المقصودة من ألفاظها الواردة في قوله الشريف كل من كان حاضرا أو غائبا بعد معرفته بلغة العرب من غير تكلف وهذا في الحقيقة هو كمال البلاغة، وهو المقتضي لمنصب الإرشاد والهداية أيضا) [٢] .

٦- استدلوا بحديث (المنزلة) وتقريره: أنه ﷺ قال لعلي ﷺ حين خرج إلى غزوة تبوك: " أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي " [٣].

والمراد بالمنزلة عمومها لوجهين:

* أحدهما: أن هارون عليه السلام كان خليفة لموسى عليه السلام حال حياته لقوله تعالى: ﴿ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وإذا كان خليفة له حال حياته وجب أن يكون خليفة له بعد وفاته بتقدير بقائه، وإلا كان عزله منقضة وهي لا تجوز على الأنبياء، وإذا ثبت ذلك لهارون عليه السلام ثبت لعلي ﷺ.

=

أفعل؛ بل الاستعمال يمنع من أن يكون مفعلا بمعنى أفعل إذ يقال هو أولى من كذا، دون أولى من كذا، وأولى الرجلين دون مولاهما. انظر: تمهيد الأوائل – الباقلاني ٤٥١.

(١) انظر: الإرشاد – الجويني (ص ٤٤١) تحقيق: د. محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم عبد الحميد – مطبعة السعادة بمصر ١٩٥٠م، تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ، شرح تجريد العقائد – القوشجي لوحة ٤٠٤

(٢) مختصر التحفة الإثنى عشرية – الألوسي (ص ١٦٠) – تحقيق: محب الدين الخطيب- المطبعة السلفية القاهرة ١٣٧٣ه.

(٣) البخاري – كتاب المغازي – باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة (حديث رقم ٤٤١٦)

* الثاني: استثناء منزلة النبوة فيبقى غيرها ومن جملته الخلافة فيكون نصا على خلافة علي ﷺ. (١)

ويعترض البابرتي بقوله: (أن خلافة هارون عليه السلام لموسى عليه السلام على بني إسرائيل كانت عند سفره عنهم، وقد ثبت ذلك لعلي ﷺ فإنه استخلفه على المدينة وعلى أهله في غزوة تبوك فكان بمنزلة هارون عليه السلام من موسى عليه السلام في ذلك، ولا يجوز أن يكون خليفة من بعده عليه السلام، وإلا لم يكن بمنزلة هارون من موسى؛ لأن هارون عليه السلام مات قبل موسى عليه السلام بأربعين سنة على ما هو المشهور عند أهل الأخبار) (٢).

ويضيف البابرتي أن الاستثناء في قوله: ﷺ " إلا أنه لا نبي بعدي" (لنفي توهم الشركة في النبوة حال حياته كما كان هارون من موسى) (٣).

* تعقيب:

تمسك الشيعة بعموم اللفظ، وهذا غير وارد في الحديث أصلا، فالتشبيه القائم ينفيه ويجعله خاصا بحالة معينة في وقت معين، والتساوي بين المشبه والمشبه به غير وارد؛ لتحقق الشراكة بين موسى وهارون عليهما السلام، وانتفائها بين النبي ﷺ وعلي ﷺ، وما ثبت لهارون عليه السلام لم يثبت لعلي ﷺ كله بالمماثلة (٤).

فمن المنازل الثابتة لهارون عليه السلام وتنتفي عن علي ﷺ أنه كان أسن منه وأفصح لسانا، وشريكا مع أخيه في النبوة، وشقيقا له في النسب، وهذه المنازل غير ثابتة لعلي ﷺ بالنسبة إلى النبي ﷺ وهذا محل إجماع بالضرورة، ولو كانت جميع المنازل قد أثبتت لعلي

---

(١) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٣ – ٣٤٤، كشف المراد – الحلي ٣٦٩ – ٣٧٠

(٢) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٤، انظر في بيان وفاة هارون عليه السلام قبل موسى عليه السلام: تاريخ ابن خلدون(٢/ ٩٨) تحقيق: خليل شحادة – دار الفكر بيروت- ط ٢/ ١٩٨٨م، الإرشاد – الجويني ٤٤١

(٣) شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٥.

(٤) انظر: تسديد القواعد – الأصفهاني ٣ / ٤٧٤.

ﷺ لما ولي عليه غيره، ولكن ولي عليه الصديق ﷺ كما في الحج، فالكلام من ثم مخصوص، والسياق يبين هذا الخصوص [١]. وبهذا فالدليل حجة على المخالف لا له.

يتمسك بعض العلماء بالجواب الإجمالي أن الحديث غير متواتر، وفي مقابلة الإجماع، ويمنع عموم المنازل [٢].

وعلى التسليم به فالحديث يدل على حالة معينة في وقت معين، فهي حالة خاصة لا صلة لها بالخلافة بعد النبي ﷺ، وما يقرره أهل السنة في المسألة يصدقه الواقع فإن ما فعله النبي ﷺ مع علي ﷺ من باب التسلية له في التنصيص عليه، خاصة أنه خلفه على أهله من النساء والصبيان وليست عامة. حيث حزن علي ﷺ من أجل تخلفه عن القتال فكان هذا القول من النبي ﷺ.

يقول الألوسي: (هارون كما كان خليفة لموسى عليه السلام حين توجه هو إلى الطور كذلك صار الأمير خليفة للنبي ﷺ إذ توجه إلى غزوة تبوك، والاستخلاف المقيد بهذه الغيبة لا يكون باقيا بعد انقضائها كما لم يبق في حق هارون عليه السلام أيضا، ولا يمكن أن يقال انقطاع هذا الاستخلاف عزل موجب للإهانة في حق الخليفة؛ لأن انقطاع العمل ليس بعزل) [٣].

وما حدث مع علي ﷺ حدث مع غيره مرات عدة منهم ابن أم مكتوم ﷺ[٤] وهو لا يصلح للإمامة؛ فكيف تثبت لعلي ﷺ ولا تثبت لابن أم مكتوم ﷺ؟

---

(١) انظر: تمهيد الأوائل – الباقلاني ٤٥٨.

(٢) انظر: شرح تجريد العقائد – القوشجي لوحة ٤٠٥

(٣) مختصر التحفة – الألوسي ١٦٣

(٤) ابن أم مكتوم: هو عبد الله بن شريح من بني عبد غنم بن عامر بن لؤي، نسبه أبو موسى، قدم المدينة مهاجرًا بعد بدر بسنتين، وكان قد ذهب بصره، وشهد القادسية ومعه الراية، ثم رجع إلى المدينة ومات بها، ولم يسمع له بذكر بعد عمر، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلفه على المدينة في بعض غزواته، وقد اختلف في اسمه. انظر: أسد الغابة – ابن الأثير (٣/ ٢٧٧) – تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود – دار الكتب العلمية – ط١/ ١٩٩٤م.

يقول ابن حجر الهيتمي: (استخلافه على المدينة لا يستلزم أولويته بالخلافة بعده من كل معاصريه افتراضا وَلَا ندبا بل كَونه أَهلا لها في الجملة وبه نقول وقد استخلف ﷺ في مرار أخرى غير علي كابن أم مكتوم ﷺ، ولم يلزم منه بسبب ذلك أنه أولى بالخلافة بعده) [١].

واستخدم البابرتي مسلك قلب الدليل على المخالف حيث يستدل بالحديث على عدم إمامة علي ﷺ، فإن الحال أن هارون عليه السلام مات قبل موسى عليه السلام، فلم يكن له بعد موسى عليه السلام بطبيعة الحال أمر، وكذلك يلزم مع علي ﷺ.

٧- ومن ذلك احتجاجهم بقوله ﷺ: " أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني " بكسر الدال [٢] وهذا نص على الخلافة من بعده [٣].

ويعترض البابرتي:

أن هذا القول غير صريح في الخلافة، واللفظ يحتمل الخلافة على المدينة وإنجاز مواعيده ونحوهما، ومع وجود الاحتمال لا ينهض حجة [٤]. ونفس الرد تماما عند شيخه الأصفهاني مما يبرز تأثره به [٥].

* تعقيب:

هذا الحديث لم يثبت أصلا، وعلى فرض ثبوته فهو آحاد، فلا يكون حجة، وعلى فرض التسليم فليس فيه ما ينص على تخصيص خلافة علي ﷺ بعد النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة.

---

(١) الصواعق المحرقة – ابن حجر الهيتمي ١/ ١٢٣.

(٢) الحديث حكم عليه ابن حجر الهيتمي بالوضع. انظر: الصواعق المحرقة – ابن حجر ١/ ١٢٣ وما بعدها.

(٣) انظر: تجريد العقائد – الطوسي ١٣٨، شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٦

(٤) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٦

(٥) انظر: تسديد القواعد ٣- الأصفهاني / ٤٧٤

واستخدم البابرتي إمكان تطرق الاحتمال إلى الدليل، ومعلوم أنه مع الاحتمال تسقط الحجة؛ لإمكان تمسك المخالف بأحد الوجوه الممكنة، وهذا منهج سديد ملزم للخصم.

ويبين الباقلاني [١] رحمه الله أن غاية ما يدل عليه الحديث هي إثبات فضل علي ﷺ وأمانته في نفسه وعظيم محله من النبي ﷺ[٢].

ويضيف القوشجي [٣]: أنه مع التسليم بصحة الحديث فإن غايته هي إثبات الخلافة لعلي ﷺ لا نفيها عن الأئمة السابقين عليه [٤]. وهذا بالطبع لا نزاع فيه.

٨ - يستدلون أيضا على إمامة علي ﷺ: بأن غيره سبق كفره، ومن كان كذلك لا يصلح للإمامة؛ لأن السابق كفره ظالم؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، والظالم لا يصلح إماما لحكاية إبراهيم عليه السلام إذ قال: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى

---

(١) **القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القسم، المعروف بالباقلاني ت ٤٠٣ه.** البصري المتكلم الأشعري المشهور، وصنف التصانيف الكثيرة المشهورة في علم الكلام وغيره، وكان في علمه أوحد زمانه وانتهت إليه الرياسة في مذهبه، وكان موصوفا بجوده الاستنباط وسرعة الجواب. من مؤلفاته: تمهيد الاوائل، تلخيص الدلائل، مناقب الأئمة ونقض المطاعن على سلف الأمة، إعجاز القرآن، أسرار الباطنية، وهداية المسترشدين في الكلام. انظر: وفيات الأعيان – ابن خلكان ٤/ ٢٦٩ – ٢٧٠، معجم المؤلفين – عمر كحالة ١٠/ ١٠٩ – ١١٠.

(٢) انظر: تمهيد الأوائل – الباقلاني ٤٦٢ – ٤٦٣.

(٣) **علي بن محمد القوشجي الحنفي (علاء الدين) ت ٨٧٩ ه**، من علماء الحنفية المشاركين في أنواع من العلوم، وله العديد من المؤلفات النافعة منها: مسرة القلوب في دفع الكروب في علم الهيئة، تفسير البقرة وآل عمران، رسالة في موضوعات العلوم، الرسالة المحمدية في الحساب والعنقود الزاهر في نظم الجواهر في التصريف. انظر: معجم المؤلفين – عمر كحالة ٧/ ٢٢٧.

(٤) انظر: شرح تجريد العقائد – القوشجي لوحة ٤٠٥.

ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾ [البقرة: ١٢٤] (١)

ويعترض البابرتي: (إنا لا نسلم أن الكفر السابق على بعثة الأنبياء عليهم السلام ظلم، سلمناه، ولكن لا نسلم أنه ظالم بعد الإسلام؛ لأن الظالم من قام به الظلم، وبعد الإسلام ليس الكفر قائما به فلا يكون ظالما، وغير الظالم لا يمتنع أن يناله العهد) (٢).

* تعقيب:

يستدلون هنا بسبق علي ﷺ في الإسلام، وعدم سبق الكفر له؛ لأنه كان دون البلوغ وقت البعثة، وهذا يجعله مقدما عليهم؛ بل لا يصلحون أصلا للإمامة؛ لظلمهم حيث سبق الكفر لإسلامهم.

لم يجادل أهل السنة في كون الكفر ظلما، ولكن بعد الإسلام وزوال الكفر، فلا ظلم حينئذ لزوال السبب وهو الكفر، فبعد الإسلام (لا يكون الشخص كافرا حقيقة؛ لأن شرط صدق المشتق حقيقة بقاء المشتق منه) (٣).

ويجمل القوشجي في الرد بقوله: (غاية الأمر ثبوت التنافي بين الظلم والإمامة، ولا محذور إذا لم يجتمعا) (٤). وهذا استدلال بالواقع ونفس الأمر، فهل ثبت اجتماعهما في الأئمة الثلاثة ﷺ؟

ومن المعلوم أن الإسلام يجب ما كان قبله، فالكفر السابق لا عبرة به ولا أثر له، ومن ثم فلا احتجاج. ففي الحديث قول النبي ﷺ لعمرو بن العاص ﷺ : " أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان

---

(١) انظر: شرح تجريد القواعد– البابرتي٢/ ٣٤٧، كشف المراد – الحلي ٣٧١.

(٢) نفس المصدر والصفحة.

(٣) تسديد القواعد – الأصفهاني ٤٧٥.

(٤) شرح تجريد العقائد– القوشجي لوحة ٤٠٦.

قبله؟" [١]. ومعنى يهدم ما كان قبله أي: (يسقطه ويمحو أثره) [٢].

وتمسك البابرتي بهذا الأصل في جوابه مبينا المعنى الحق مبطلا استنباطهم من الآية السابقة، فغاية استدلالهم استمرار الظلم بعد الإسلام، وهذا مخالف للنصوص الصحيحة الصريحة في الباب.

٩- استدلوا بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التوبة: ١١٩].

حيث يقررون أن الله ﷻ أمر بمتابعة المعصوم، وغير علي ﷺ من الصحابة ليس بمعصوم بالاتفاق فكان المأمور بالمتابعة عليا ﷺ[٣].

ويعترض البابرتي:

من خلال الآية نفسها فالله ﷻ أمر المؤمنين بأن يكونوا مع الصادقين، وعلي ﷺ بلا شك من جملة المؤمنين، فيلزم على قولهم أن يكون علي متبوعا وتابعا لنفسه وهذا محال [٤].

* تعقيب:

يجزم الشيعة بعصمة علي ﷺ، ويبنوا عليها استدلالهم مؤكدين أن الآية نزلت في علي ﷺ[٥]؛ لذا عمد البعض إلى إبطال هذه المقدمة، وذلك بعدم التسليم بعصمة علي

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب: الإيمان – باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج (حديث رقم: ١٩٢).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - النووي (٢/ ١٣٨) - دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط٢/ ١٣٩٢ ه.

(٣) انظر: شرح تجريد القواعد- البابرتي ٢/ ٣٤٨، كشف المراد – الحلي ٣٧١

(٤) انظر: نفس المصدر والصفحة.

(٥) انظر: نهج الحق وكشف الصدق – ابن المطهر الحلي (ص ١٩٠) – علق عليه: عين الله الحسني- دار الهجرة قم . ب. ت.

ﷺ[١]، وأن الآية لم تنزل في علي ﷺ خاصة؛ بل تدل على العموم لا التخصيص كما زعم الشيعة.

يقول الرازي رحمه الله: (المراد منه الكون مع مجموع الأمة، وذلك يدل على أن قول مجموع الأمة حق وصواب ولا معنى لقولنا الإجماع إلا ذلك) [٢].

ولكن البابرتي في اعتراضه يضيف بعدا جديدا لم يظهر في جواب شيخه، ثم تلميذه من بعده، وهو الاستدلال بعموم اللفظ من جهة، وبيان بعدم اجتماع الضدين في محل واحد من جهة واحدة في وقت واحد؛ إذ كيف يكون علي ﷺ تابعا ومتبوعا في آن واحد؟

وقد سبق أن قرر الآمدي [٣] – رحمه الله – هذا المعنى حيث يقول: (إذا كان الخطاب مع المؤمنين بمتابعة الصادقين، وإذا كان المراد بالصادقين، المجمعين من أهل الحل والعقد، فهم من المؤمنين المخاطبين، ويلزم من ذلك أن يكونوا مخاطبين بمتابعة أنفسهم؛ وهو ممتنع مخالف للظاهر) [٤].

١٠– استدلوا أيضا بقوله تعالى: ﴿ ى ى ﴾ [النساء: ٥٩].

أولوا الأمر من لا يأمر بالمعصية، وهذا لا يتوافر إلا في علي ﷺ؛ لأنه هو المعصوم

---

(١) انظر: أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ١٨٠، تسديد القواعد – الأصفهاني ٣/ ٤٧٥، شرح تجريد العقائد – القوشجي لوحة ٤٠٦.

(٢) مفاتيح الغيب – الرازي (١٦/ ٢٢٠ – ٢٢١) – دار إحياء التراث العربي –بيروت. ب. ت، وانظر: أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ١٨٠.

(٣) **أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي الفقيه الأصولي، الملقب سيف الدين الآمدي.** ت ٦٣١ ه. كان حنبلي المذهب ثم انتقل إلى المذهب الشافعي، اشتغل بالعلوم العقلية ولم يكن في زمانه أحفظ منه لهذه العلوم. له مؤلفات كثيرة منها: أبكار الأفكار في علم الكلام واختصره في كتاب سماه منائح القرائح ، رموز الكنوز، دقائق الحقائق ، لباب الألباب ، منتهى السول في علم الأصول. انظر: وفيات الأعيان – ابن خلكان ٣/ ٢٩٣ – ٢٩٤

(٤) أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ١٨٠

وهذا نص على إمامته [١].

ويعترض البابرتي:

بعدم التسليم بأن أولي الأمر من لا يأمر بالمعصية، وكثير من الفجار لا يأمرون بالمعصية، وعلي ﷺ داخل في الخطاب الوارد في صدر الآية مما يلزم عنه أن يكون تابعا ومتبوعا في نفس الوقت.

ويختم البابرتي المسألة بجواب عام: أنه لو سلم على سبيل الجدل بهذه الأدلة فتكون دالة على خلافة علي ﷺ، وليس فيها ما يدل على أنه ﷺ أول خليفة بعد رسول الله ﷺ وهذا ما قد كان بخلافته رضي الله عنه بعد عثمان ﷺ[٢].

* تعقيب:

يتمسك الشيعة هنا بآية عامة، ويخصصونها بعلي ﷺ، والآية من قبيل العموم الذي يدل على طاعة ولي الأمر إذا لم يأمر بمعصية، ولا حديث في الآية عن عصمتهم.

يقول الآمدي: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩]، فغايته أنه أمر بطاعة أولى الأمر؛ وليس فيه ما يدل على عصمتهم) [٣].

ولا تلازم بين العصمة والطاعة كما يزعمون فقد أمرنا (بطاعة القاضي، والأمير المنصوب من جهة الإمام، وكذلك أمر العبد بطاعة سيده، والزوجة بطاعة زوجها؛ فإنه جائز من اللّه ﷻ ورسوله ﷺ بالاتفاق، وإن لم يكن المأمور بطاعته في هذه الصور كلها معصوما) [٤].

---

(١) انظر: شرح تجريد القواعد – البابرتي ٢/ ٣٤٨، كشف المراد – الحلي ٣٧٢

(٢) انظر: نفس المصدر ٢/ ٣٤٩.

(٣) أبكار الأفكار – الآمدي ٥/ ٢٣٣.

(٤) نفس المصدر والصفحة.

يضاف إلى ذلك أن الأمر في الآية ليس على سبيل الإطلاق كما يفهم من كلام الطوسي؛ بل الإطلاق في طاعة الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم أما أولوا الأمر فطاعتهم مقيدة بطاعة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم، فإن أطاعوا أطيعوا، وإلا فلا [١].

واستخدم البابرتي طريقة مجاراة الخصم وأبطل استدلالهم عقليا من خلال جمعهم بين المتعارضين، حيث أدخلوا عليا رضي الله عنه في أول الآية وعجزها، وهذا جمع بين متضادين؛ إذ كيف يكون طائعا ومطيعا في وقت واحد؟

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٢/ ٣٠٤.

* ويجدر بنا أن نختم المسألة بما رد به أهل السنة على الرافضة على سبيل الإجمال:

فالحق إذا كان مع علي ﷺ فلم لم يشهر سيفه ويطالب بحقه؟ في وقت كان أدعى لذلك أكثر من غيره مع كثرة الأنصار ووفرة الداعي، وكيف يقعد الصحابة ﷺ عن نصرته وعدم اتباع الدليل الواضح المشتهر؟ هذا وصف لا يليق بالصحب الكرام ﷺ (١).

وعلي والعباس رضي الله عنهما بايعا أبا بكر الصديق ﷺ، فإذا لم يكن على الحق لنازعاه، كما فعل علي مع معاوية رضي الله عنهما، والسكوت عن الحق مخل بالعصمة التي يدعيها الشيعة فلا يكون أهلا للإمامة على مبدئهم.

يقول الإمام الأشعري رحمه الله : (رأينا عليا والعباس رضي الله عنهما قد بايعاه وأجمعا على إمامته فوجب أن يكون إماما بعد النبي ﷺ بإجماع المسلمين، ولا يجوز لقايل أن يقول كان باطن علي والعباس رضي الله عنهما خلاف ظاهرهما ولو جاز هذا لمدعيه لم يصح إجماع وجاز لقائل أن يقول ذلك في كل إجماع للمسلمين وهذا يسقط حجية الإجماع؛ لأن الله ﷻ لم يتعبدنا في الإجماع بباطن الناس وإنما تعبدنا بظاهرهم، وإذا كان ذلك كذلك فقد حصل الإجماع والاتفاق على إمامة أبي بكر الصديق ﷺ) (٢).

وأكد الباقلاني: على أن النص من النبي ﷺ على إمام معين، على الصفة التي تدعيها الشيعة من التصريح والإظهار أعظم وأخطر من تولية الأمراء كتولية أسامة بن زيد ﷺ، فتوفر الدواعي على نقل هذا النص أكثر بكثير من الداعي لنقل تولية النبي ﷺ للأمراء والقضاة؛ بل الواجب لو كان الأمر على ما قالوه أن يغلب نقل النص من الكافة على كتمانه، وأن يظهر وينقله خلف عن سلف إلى وقتنا هذا نقلا شائعا ذائعا، فلما لم يكن الأمر كذلك ووجدنا جمهور الأمة وسوادها الأعظم منها ينكر دعوى النص

(١) انظر: التمهيد – النسفي ٤٠٢ – ٤٠٤

(٢) الإبانة – الأشعري ٧٢– ٧٣، وانظر: اللمع للأشعري ١٣٣ وما بعدها.

لعلي ﷺ علمنا يقينا أنه لا صحة لتلك الدعوى [١].

وكذلك النظر إلى الأخبار التي استدل بها الشيعة معارضة بالأخبار التي يقولها من يقول بالنص لأبي بكر ﷺ وروايتهم في ذلك أظهر وأثبت، والعمل في صدر الأمة موافق لرواية النص على أبي بكر ﷺ فهو إذن أقوى وأثبت فيجب ترك الأضعف بالأقوى، فإن لم نفعل ذلك فلا أقل من اعتماد تعارض هذه الأخبار وتكافئها وتعذر العمل بشيء منها، فنرجع إلى ما كنا عليه من أن الأصل ألا نص، وإذا بطل النص ثبت الاختيار ثبوتا لا يمكن دفعه وإنكاره [٢].

ومن هنا يمكننا القول أن اعتراضات البابرتي على الطوسي لم تكن من أجل الاعتراض المجرد؛ بل كانت مدعومة بالحجة النقلية والعقلية، وكان متابعا في ذلك لمن سبقه من الأشاعرة والماتريدية.

(١) انظر: التمهيد – الباقلاني ٤٤٣- ٤٤٤

(٢) انظر: التمهيد – الباقلاني ٤٥٠، الإرشاد – الجويني ٤٤١ وما بعدها.

الخاتمـــــة

وتشتمل على

أهم النتائج والتوصيات.

المصـادر والمراجـــــع.

والفهارس الموضوعـات.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة نسجل أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها:

* أهم النتائج:

- أولا: اعتماد كل من الطوسي والبابرتي على الرأي السائد في مدرسته، وقد تبين ذلك من خلال الإحالات التي تمت في ثنايا البحث، ومن ثم فالدراسة معبرة عن المدرستين السنية بجناحيها الأشعرية والماتريدية والإمامية.
- ثانيا: البحث نموذج من نماذج الجدل الحاصل بين المدارس الكلامية على اختلافها، واستخدم البابرتي فيه العبارات الجيدة بعيدا عن التطاول على الآخرين ممثلا للجدال بالتي هي أحسن في أبهى صورة.
- ثالثا: تنوع المناهج التي استخدمها البابرتي في تعقباته على الطوسي، فقد استخدم الدليل النقلي والعقلي، والتحليل، والمقارنة، وقلب الدليل على المخالف، ونقض المقدمات، وإبراز التناقض بين نصوص المخالف ومع مقتضيات العقل.
- رابعا: القول بوجوب الإمامة كان محل اتفاق بين الطوسي والبابرتي، ولكن جهة الوجوب كانت محل جدال ونزاع، فالطوسي يدافع عن رأي الإمامية بالقول بوجوبها على الله ﷻ، والبابرتي يقرر رأي أهل السنة الذي يمثله أنها واجبة على العباد.
- خامسا: تمسك الطوسي بالقول بالوجوب على الله ﷻ على سبيل اللطف، متأثرا بالمعتزلة في القول به، وخالفه البابرتي ناقضا أدلته مبينا فساد الأوجه التي اعتمد عليها.
- سادسا: اعتمد الطوسي على عدة أوجه لنصب الإمام منها: أنه حافظ للشرع، ووجوب طاعته؛ لأن الإنكار عليه ينافي النص بوجوبها. واعترض البابرتي بأن حفظ الشرع لا يتوقف على الإمام؛ بل مجموع الكتاب والسنة والإجماع والقياس

والاستحسان والبراءة الأصلية، والقول بوجوب الإنكار غير وارد ولا يصلح للمسألة؛ لأن المسالة عن الجواز لا الوقوع في نفس الأمر.

- سابعا: قول الطوسي بالنص على الإمام من خلال القول بوجوب العصمة والسيرة النبوية، واعترض عليه البابرتي مبينا عدم التسليم بعصمة الإمام؛ لانفكاك الجهة بين وجوب العصمة وإقامة العدل، وورود الاحتمال على الاستدلال بالسيرة، ومع الاحتمال فلا يمكن الجزم بأحد الوجهين مما يبطل معه الاستدلال.
- ثامنا: زعم الطوسي باختصاص علي ﷺ بالنص والعصمة واستدل بنصوص من الكتاب والسنة، ورد البابرتي على سبيل الإجمال والتفصيل، فإجمالا بأن ما استدل به من أحاديث إما موضوعه أو آحاد لا تصلح للاستدلال على أمور يقينية، ثم ناقش استدلالهم تفصيلا على فرض ثبوت النصوص وصحتها مبينا خطأ استدلاله ومعارضته لصحيح الفهم والنظر.

* أهم التوصيات:

١ – دراسة الأثر والتأثر بين الأصفهاني والبابرتي والقوشجي في مسائل علم الكلام.

٢ – التركيز على دراسة الجدل الدائر بين المتكلمين في مختلف المدارس الكلامية والاستفادة بهذا المنهج في دراسة المسائل المعاصرة المثارة من المخالفين لمنهج أهل السنة والجماعة.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل.

فهرس المصادر

- القرآن الكريم.
- أبكار الأفكار – الآمدي – تحقيق: د. أحمد مهدي – دار الكتب والوثائق القومية– القاهرة – ط٢/ ٢٠٠٤م.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة– ابن حجر العسقلاني – تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر– مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) ط١/ ١٩٩٤م.
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري – القسطلاني – المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ط٧/ ١٣٢٣ هـ.
- الإرشاد – الجويني – تحقيق: د. محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم عبد الحميد – مطبعة السعادة بمصر ١٩٥٠م.
- أسد الغابة – ابن الأثير – تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود – دار الكتب العلمية – ط١/ ١٩٩٤م.
- أصول الدين – البغدادي– مطبعة الدولة – إستانبول – ط١/ ١٩٢٨م.
- الأربعين في أصول الدين – الرازي – تحقيق: د. أحمد حجازي السقا– مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٨٦م.
- الأعلام – الزركلي – دار العلم للملايين – ط١٥/ ٢٠٠٢م.
- أعيان العصر وأعوان النصر – صلاح الصفدي – تحقيق: د. علي أبو زيد وآخرون – دار الفكر المعاصر بيروت – ط ١/ ١٩٩٨م.
- الاقتصاد في الاعتقاد – الغزالي– تحقيق / أنس الشرقاوي – دار المنهاج – ب. ت.

- الألفين – المطهر الحلي– مؤسسة الدين والعلم إيران – ط٣/ ١٩٨٢م.
- إنباء الغمر بأبناء العمر – ابن حجر العسقلاني – تحقيق: د حسن حبشي – المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر ١٩٦٩م.
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع – الشوكاني – دار المعرفة – بيروت. ب.ت.
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة –جلال الدين السيوطي – تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم – المكتبة العصرية – لبنان / صيدا. ب. ت.
- تاريخ ابن خلدون– تحقيق: خليل شحادة – دار الفكر بيروت– ط ٢/ ١٩٨٨م.
- تاريخ الإسلام – الذهبي – تحقيق: بشار عواد معروف – دار الغرب الإسلامي – ط١/ ٢٠٠٣م.
- تاج التراجم – قاسم بن قُطلُوبغا السودوني الحنفي– تحقيق: محمد خير رمضان يوسف – دار القلم – دمشق – ط١/ ١٩٩٢م.
- تجريد العقائد – الطوسي– دراسة وتحقيق: د. عباس محمد حسن – دار المعرفة الجامعية ١٩٩٦م.
- تسديد القواعد – الأصفهاني – تحقيق: أشرف الطاش وآخرون – وقف الديانة التركي استانبول ٢٠٢٠م .
- تفسير القرآن العظيم – ابن كثير– تحقيق: محمد حسين شمس الدين – دار الكتب العلمية بيروت – ط١/ ١٤١٩هـ.
- تفسير القمي– تحقيق: طيب الموسوي الجزائري– مكتبة النجف ١٣٨٦هـ.
- تلخيص الشافي – الطوسي – قدم وعلق عليه: السيد حسين بجر العلوم – دار

الكتب الإسلامية قم ط ٣/ ١٩٧٤م.

- الجامع لأحكام القرآن – القرطبي – تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش – دار الكتب المصرية القاهرة – ط٢/ ١٩٦٤م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة – ابن حجر العسقلاني – تحقيق: محمد عبد المعيد ضان – مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند – ط٢/ ١٩٧٢م.
- سلم الوصول إلى طبقات الفحول– حاجي خليفة – تحقيق: محمود عبد القادر الأرناؤوط – مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا ٢٠١٠ م.
- سنن الترمذي– تحقيق: بشار عواد معروف – دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٩٩٨ م.
- سير أعلام النبلاء – الذهبي – تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط– مؤسسة الرسالة– ط٣ / ١٩٨٥م.
- شرح الأصول الخمسة – القاضي عبد الجبار– تحقيق: د. عبد الكريم عثمان – مكتبة وهبة – ط٣/ ١٩٩٦م.
- شرح تجريد العقائد – القوشجي – مخطوط في مكتبة فاضل أحمد باشا – تركيا برقم ٨٢٢.
- شرح تجريد القواعد – البابرتي– دراسة وتحقيق: د. عبد المحسن طه العبادي – مكتبة أمين – العراق ط١/ ٢٠٢٣ م.
- شرح العقائد النسفية – سعد الدين التفتازاني– تحقيق: علي كمال – دار إحياء التراث العربي لبنان ٢٠١٤م.
- شرح المقاصد – التفتازاني– قدم له: إبراهيم شمس الدين – دار الكتب العلمية

بيروت – ط١/ ٢٠٠١م.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب – ابن العماد الحنبلي، أبو الفلاح – تحقيق: محمود الأرناؤوط – دار ابن كثير، دمشق – بيروت – ط١/ ١٩٨٦م.
- الشيعة في الميزان – محمد جواد مغنية – دار الشروق – بيروت. ب. ت.
- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة – ابن حجر الهيتمي – تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي – كامل محمد الخراط– مؤسسة الرسالة – لبنان – ط ١/ ١٩٩٧م.
- طبقات المفسرين – أحمد بن محمد الأدنه وي – تحقيق: سليمان بن صالح الخزي – مكتبة العلوم والحكم – السعودية – ط١/ ١٩٩٧م.
- طبقات المفسرين – الداوودي – دار الكتب العلمية – بيروت. ب. ت.
- العدة في أصول الفقه – الطوسي – تحقيق: محم رضا الأنصاري – مركز تحقيق العلوم الإسلامية – إيران ١٤١٧هـ.
- الفرق بين الفرق – عبد القاهر البغدادي – دار الآفاق بيروت ١٩٧٧ م.
- الفوائد البهية في تراجم الحنفية – اللكنوي الهندي– اعتنى به: محمد بدر الدين النعساني – مطبعة السعادة بمصر– ط١/ ١٣٢٤هـ.
- فوات الوفيات – محمد بن شاكر الملقب بصلاح الدين تحقيق: إحسان عباس – دار صادر – بيروت ط١/ ١٩٧٤م.
- كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد – المطهر الحلي– صححه: حسن زاده الأملي – مؤسسة النشر الإسلامي بقم ١٤٠٧هـ .
- مختصر التحفة الإثنى عشرية – الألوسي – تحقيق: محب الدين الخطيب– المطبعة

السلفية القاهرة ١٣٧٣هـ.

- المستدرك – الحاكم– تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا – دار الكتب العلمية بيروت– ط١/ ١٩٩٠م.
- مسند الإمام أحمد – مؤسسة الرسالة – ط١/ ٢٠٠١م.
- مطالع الأنظار على متن طوالع الأنوار – الأصفهاني – دار الكتبي ط١/ ٢٠٠٨م.
- معجم الأدباء – ياقوت الحموي – دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩١م.
- معجم البلدان – ياقوت الحموي– دار صادر بيروت – ط٢/ ١٩٩٥م.
- معجم المؤلفين – عمر رضا كحالة – مكتبة المثنى بيروت. ب. ت.
- معجم المفسرين – عادل نويهض – مؤسسة نويهض بيروت – ط٣/ ١٩٨٨م.
- مفاتيح الغيب – الرازي – دار إحياء التراث العربي –بيروت. ب. ت.
- المفصل في صنعة الإعراب – الزمخشري – تحقيق: د. علي بو ملحم – مكتبة الهلال – بيروت – ط١/ ١٩٩٣م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج – النووي – دار إحياء التراث العربي – بيروت – ط٢/ ١٣٩٢ هـ.
- المواقف في علم الكلام – عضد الدين الإيجي – عالم الكتب بيروت – ب. ت.
- الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة – جمع وإعداد: وليد بن أحمد الحسين الزبيري وآخرون – مجلة الحكمة، مانشستر – بريطانيا – ط١/ ٢٠٠٣م.
- النافع يوم الحشر – الحلي–شرح المقداد – قم إيران ١٣٦٩ هـ.
- النحو الوافي – عباس حسن – دار المعارف ط/ ١٥. ب. ت.

- النفحات القدسية في رد الإمامية–الألوسي– تحقيق: مصطفى البغدادي ب. ت.
- نهاية العقول في دراية الأصول – الرازي – تحقيق: د. سعيد فودة – دار الذخائر لبنان – ط١/ ٢٠١٥م.
- نهج الحق وكشف الصدق – ابن المطهر الحلي– علق عليه: عين الله الحسني– دار الهجرة قم. ب. ت.
- الوافي بالوفيات – الصفدي – تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى – دار إحياء التراث – بيروت ٢٠٠٠م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان– ابن خلكان – تحقيق: إحسان عباس – دار صادر بيروت ١٩٩٤م.

فهرس الموضوعات

المقدمة..... ١٢٠٠

التمهيد ١٢٠٥

تعريف مختصر بالطوسي والبابرتي ١٢٠٥

المبحث الأول: اعتراض البابرتي على الطوسي في مسألة حكم نصب الإمام ١٢١٥

المبحث الثاني: اعتراض البابرتي على الطوسي في مسألة وجوب عصمة الإمام ١٢٢٤

المبحث الثالث: اعتراض البابرتي على زعم الطوسي باختصاص علي ﷺ عنه بالنص والعصمة. ١٢٣٠

الخاتمة ١٢٥٣

فهرس المصادر ١٢٥٥

فهرس الموضوعات ١٢٦١